




مجلس النواب



IPALMO



برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

البرلمان وعملية الإصلاح تجارب المشرق العربي وإيطاليا

ورشة عمل إقليمية

تقرير ورشة العمل

23 – 25 تموز/يوليو 2007
بيروت – لبنان

3	مقدمة.....
3	الجلسة الافتتاحية.....
5	الجلسة الأولى: اللامركزية والتنمية الإقليمية: التحديات ودور البرلمانات.....
11	مناقشة عامة حول اللامركزية والتنمية الإقليمية.....
19	الجلسة الثانية: الوظيفة التمثيلية للبرلمانات والعلاقة بالدوائر الانتخابية.....
24	مناقشة عامة حول الوظيفة التمثيلية للبرلمانات والعلاقة بالدوائر الانتخابية.....
29	الجلسة الثالثة: دور البرلمان في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد.....
33	مناقشة عامة حول دور البرلمان في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد.....
35	الجلسة الرابعة: البرلمان والمجتمع المدني: رؤية برلمانية ورؤية المجتمع المدني.....
40	مناقشة عامة حول البرلمان والمجتمع المدني: رؤية برلمانية ورؤية المجتمع المدني.....
44	الجلسة الختامية: ملاحظات من رئيس معهد إيبالمو ومن ممثل برنامج إدارة الحكم في الدول العربية.....

نظّم مجلس النواب اللبناني بالتعاون مع برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومعهد إيبالمو الإيطالي ورشة عمل إقليمية في مجلس النواب اللبناني في الفترة الواقعة ما بين 23 إلى 25 تموز/يوليو 2007. شارك فيها برلمانيون من إيطاليا والعراق والأردن ولبنان بالإضافة إلى مجموعة خبراء من هذه الدول.

تناولت هذه الورشة المحاور الآتية:

- اللامركزية والتنمية الإقليمية: التحديات ودور البرلمانات.
- الوظيفة التمثيلية للبرلمانات والعلاقة بالدوائر الانتخابية
- دور البرلمان في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد
- البرلمان والمجتمع المدني: رؤية برلمانية ورؤية المجتمع المدني

الجلسة الافتتاحية

عُقدت الجلسة الافتتاحية عند الساعة العاشرة من قبل ظهر يوم الإثنين الواقع فيه 2007/7/23 واستُهلّت بكلمة ترحيبية للدكتور سليم نصر، المستشار الرئيسي في برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، شكر فيها دولة رئيس مجلس النواب اللبناني الأستاذ نبيه بري لرعايته واستضافته هذه الورشة التي يشارك فيها نخبة من البرلمانيين من العراق والأردن ولبنان وإيطاليا إلى جانب عدد من الخبراء والباحثين الإيطاليين والعرب.

وشرح الدكتور نصر أهداف هذه الورشة التي تأتي ضمن إطار مشروع «بناء قدرات المؤسسات البرلمانية وتعزيز مشاركة المواطن في دول المشرق العربي»، على أن يشكّل هذا المشروع مساهمة جادة في دعم المؤسسات البرلمانية في المشرق العربي. ويتكون من عناصر عدة تشمل: دراسات بحثية، ورش عمل إقليمية، وجولات دراسية إلى دوائر إنتخابية إيطالية مختلفة من قبل أعضاء البرلمان المشاركين.

كما عرض الدكتور نصر لموضوعات ورشة العمل هذه التي تتركز على عدة محاور هي: الأول، دور البرلمان في تعزيز التنمية الإقليمية واللامركزية، خاصة وأن البرلمان يشكّل المنتدى للنقاش وبناء الإجماع حول الإحتياجات التشريعية للدولة ذلك أن أعضاء البرلمان، بمجرد إنتخابهم، يصبحون الوسيط الرئيسي لتجميع مطالب واهتمامات المواطنين والتعامل معها.

الثاني، دور البرلمانات في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد، من خلال دعم التشريعات المتعلقة بهذا الموضوع عبر إنشاء مؤسسات تعمل على مكافحة الفساد مثل هيئة وطنية لمكافحة الفساد، هيئة لرقابة الحسابات الحكومية، مكتب لتلقي الشكاوى... .

الثالث، تحديد أولويات تعزيز الوظيفة التمثيلية للبرلمانات في الدول المشاركة وترسيخ دورها في تعزيز التنمية الإقليمية.

والرابع، علاقة البرلمانات مع مؤسسات المجتمع المدني، ورؤية البرلمانين لتطوير هذه العلاقة. كذلك أشار الدكتور نصر إلى أنه سيتم خلال هذه الورشة استعراض الدراسات الوطنية التي أعدت خصيصاً لهذا المشروع ومقارنتها، ومراجعة التجارب في كل من البلدان المشاركة، كما سيتم نشر كل هذه الأبحاث على الموقع الإلكتروني الخاص لبرنامج إدارة الحكم في الدول العربية. وتمنى في الختام أن تفسح هذه الورشة المجال لحوار صريح وتفصيلي ومثمر لتبادل الخبرات والتجارب بهدف تدعيم المؤسسة البرلمانية الوطنية، وإرساء قواعد السلم الأهلي والوفاق الوطني والتنمية الشاملة والمستدامة في المنطقة العربية كما في الأنحاء الأخرى من العالم.

- الكلمة الثانية في جلسة الإفتتاح كانت للسيد جياتي دي ميكللس ، رئيس معهد «إيبالمو» الإيطالي

الذي شكر جهود منظمي ورشة العمل وأشاد ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي يقوم بدور مميز على صعيد الإصلاح الاجتماعي والإقتصادي في الدول العربية، كما شكر برنامج إدارة الحكم في الدول العربية الذي يقوم بإعداد مثل هذه الورش الهادفة إلى التعرف على تجارب البلدان المختلفة أكان في المنطقة العربية أم في إيطاليا وذلك بهدف تعزيز دور البرلمانات وعملها وإنتاجيتها، خاصة وأن البرلمان هو حجر الزاوية في الديمقراطية. كما أشار السيد دي ميكللس إلى المشاكل التي تواجه الدول على صعيد تثبيت اللامركزية والعوائق التي تحول دون التوصل إلى حلول سلمية وسياسية لهذه المعوقات والمشاكل، وشدد على دور المجموعات الإقليمية التي تعمل على تقريب المفاهيم بين الدول.

كما عرض السيد دي ميكللس للأسباب التي دفعت معهد إيبالمو للبدء بالتفكير في عقد هذه الورشة بحيث جرى الإتصال ببرنامج POGAR المتخصص بإقامة التعاون بين البرلمانات والتنسيق معه بهدف التعاون لعقد ورش عمل مع ممثلي البرلمانات في دول المنطقة. ووعده بعقد اجتماعات مقبلة في إيطاليا كما في الإتحاد الأوروبي لتوسيع النقاش وتبادل الخبرات تعزيزاً للديمقراطية.

وختم السيد دي ميكللس كلمته بالتشديد على مسألتين: الأولى، العلاقة بين المجتمع المدني وبين

المؤسسة البرلمانية والنظام التمثيلي المعقد. والثانية، العلاقة الصعبة بين كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية أكان في البلاد العربية أم في أوروبا.

- الكلمة الختامية في الجلسة الافتتاحية كانت لممثل دولة رئيس مجلس النواب اللبناني الأستاذ نبيه

بري، النائب عبد اللطيف الزين رئيس لجنة الشؤون الخارجية والمغتربين الذي رحّب بدوره بالحضور وشكرهم على عقد ورشة العمل في مبنى المجلس النيابي اللبناني واعتبر ذلك دليلاً على الإيمان بغلبة إرادة الحياة على كل ما عداها.

وعرض النائب الزين لمحاوّر ورشة العمل الهامة خاصة وأن مجلس النواب اللبناني قد أولى اهتماماً مميزاً بهذه المواضيع في الخمس عشرة سنة الأخيرة وبالتحديد موضوع اللامركزية والتنمية المنطوقية المنصوص عليهما في وثيقة الوفاق الوطني، مبدياً ثقته بأن هذا المؤتمر سيفتح الباب واسعاً أمام التعاون البرلماني بين البلدان العربية المشاركة وإيطاليا.

وختم النائب الزين كلمته بتوجيه تحية شكر وتقدير للقائمين على تنظيم هذا اللقاء.

في نهاية الجلسة الافتتاحية عرض الدكتور سليم نصر لبنية الجلسات والبرنامج المقترح، وأشار إلى أن كل محور من المحاور يُقسم إلى جلستين، الجلسة الأولى تخصص للعروض والنتائج الأولية للدراسات من الدول الأربعة المشاركة، والجلسة التي تليها تخصص للمداخلات وللمناقشة ما ورد في مواضيع المداخلات التي عُرضت كما وبأي موضوع له علاقة بمحور المناقشة.

الجلسة الأولى: اللامركزية والتنمية الإقليمية: التحديات ودور البرلمانات

الموضوع	اللامركزية والتنمية الإقليمية: التحديات ودور البرلمانات
رئيس الجلسة	النائب عبد اللطيف الزين - لبنان

إفتتح النائب عبد اللطيف الزين الجلسة الأولى من جلسات ورشة العمل، وأعطى الكلمة للسيد كارلو شيريتي (أستاذ جامعي إيطالي) بالنيابة عن السيد جيانلوكا أنسلوني (الباحث الإيطالي) لعرض تجربة إيطاليا

- الكلمة الأولى قدمها السيد كارلو شيريتي

- (تقديم ورقة السيد جيانلوكا أنسالوني - باحث إيطالي) - تجربة إيطاليا

بدأ السيد كارلو شيريتي مداخلته بإعطاء فكرة عن أراضي الدولة الإيطالية التي انفصلت تاريخياً إلى أربعة أجزاء، و 20 منطقة، و 103 محافظات و 8100 بلدية. وأشار إلى أن المحافظات والبلديات وُجدت منذ أن وُجدت إيطاليا إنما الحكومات الإقليمية هي كيانات جديدة نسبياً، وتحفظ الحكومة الإيطالية بسطات مركزية حيث يقوم البرلمان بوضع الأسس التي يتم اعتمادها من قبل المناطق الإقليمية، وفي حال حصول

نزاع حول الصلاحيات ما بين السلطة المركزية والسلطة اللامركزية تقوم المحكمة الدستورية بالفصل في هذا النزاع.

وأشار السيد شيريتي بأن النظام الأفضل بين المركزية واللامركزية هو النظام الذي يعطي رفاهية أكبر وأفضل لأي مجموعة، وفي كل الأحوال لفت إلى أنه يجب التركيز على موضوع المساواة والمحاسبة لكافة المؤسسات العامة.

وأضاف أنه بعد إصلاحات العام 2001 اتبعت إيطاليا مسيرة إصلاحية بدأت بالإدخال التدريجي للمركبات الفيدرالية داخل الأنظمة اللامركزية، وهذه المركبات تعطي الأجهزة المحلية مسؤوليات إدارية خاصة فيما يتعلق بالصحة العامة. وعرض لمواد الدستور الإيطالي الذي يلحظ تدرج عملية الإصلاح من خلال إعادة تشكيل الأطر المؤسساتية الأساسية عبر إعطاء صلاحيات أكبر للسلطات المحلية. وركز السيد شيريتي، في إطار تقييم الإصلاح، على مسألة أساسية هي مسألة التوفيق بين الاستقلال الذاتي والمساواة في التمويل بين مختلف المناطق، خاصة بوجود اختلافات واسعة بين مناطق الجنوب والشمال من إيطاليا.

وخلص للقول في هذا المجال أن النظام الضريبي الفيدرالي هو أفضل حل للمؤسسات المحلية مع إعطائها صلاحيات خاصة عبر آليات تسمح لها بإدارة بعض الأمور الخاصة بالمناطق، ولا بد من إصلاح آخر يتعلق بعملية اتخاذ القرارات والرقابة والمساءلة عليها. وختم السيد شيريتي مداخلته بالقول أن الإصلاح يفترض أيضاً إصلاحاً للمؤسسات الوطنية خاصة وأنه يفترض إعادة هيكلة البرلمان الذي يطبق نظام المجلسين.

- الكلمة الثانية قدمها الدكتور عصام مبارك، (أستاذ جامعي) - تجربة لبنان

بدأ الدكتور مبارك مداخلته بالإشارة إلى المبادئ التي أقرتها وثيقة الوفاق الوطني في العام 1989 والتي لم تقتصر على الشأن السياسي بل تناولت أيضاً الشأن الإداري وشؤون المحاكم وقانون الانتخابات وغيره من المواضيع. وعالج الدكتور مبارك في مداخلته موضوعين، الأول المبادئ التي وردت في اتفاق الطائف عن التنظيم الإداري واللامركزية الإدارية والإنماء المتوازن، والثاني الدور الذي يلعبه المجلس النيابي في هذا الإطار.

بالنسبة للمبادئ التي تم إقرارها في الطائف فهي:

1- ضمان وحدة الدولة السياسية حيث كان اتفاق الطائف صريحاً بالتشديد على وحدة الدولة بتركيزه على أن المقصود باللامركزية التي جرى التوافق عليها هي اللامركزية الإدارية الموسعة وبرفض كل أشكال اللامركزية السياسية.

2- اللاحصرية حيث نص اتفاق الطائف على توسيع صلاحيات المحافظين والقائمقامين وتمثيل

جميع الإدارات العامة في المناطق الإدارية بهدف تنظيم مرافق الدولة العامة وتسهيل العمل الإداري وودنك حتى لا يبقى القرار الإداري محصوراً بالسلطة المركزية.

3- اللامركزية الموسعة على صعيد القضاء وما دون لأن الإدارة المحلية في لبنان تقوم على مستوى واحد هو البلدية، فهي الخلية الاجتماعية الأساسية في البلاد. وتفعيلاً لنشاط هذه الوحدة المحلية نص اتفاق الطائف على اعتماد اللامركزية أيضاً على صعيد القضاء.

4- الإنماء المتوازن، حرص اتفاق الطائف على اعتبار لبنان كله وحدة إنمائية معتمداً خطة إنمائية شاملة لتأمين حاجات المناطق اللبنانية كافة وعلى قدم المساواة وذلك انسجاماً مع مبدأي الإنماء المتوازن والعدالة الاجتماعية بهدف تخفيف حدة الفوارق بين كافة المناطق اللبنانية.

- دور المجلس النيابي اللبناني في تعزيز اللامركزية:

أيقن المجلس النيابي بأن البلاد لا تُحكَم إنطلاقاً من مركز واحد، كما اعتبر هذا المجلس بأن تقوية الإدارة المحلية يجب أن لا تتم على حساب الوحدة الوطنية التي تؤمّنّها الدولة المركزية. لذلك قام المجلس وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بإعداد مشروع عن اللامركزية الإدارية على ضوء مشاورات ودراسات أجراها مع لجنة الدفاع والداخلية والبلديات النيابية، وعقد لهذه الغاية عدة ندوات بعد اعتماد دراسات استندت إلى استمارات إحصائية من 15 سؤالاً اشترك فيها ممثلو المجتمع المدني والتيارات السياسية والحزبية والفعاليات ونواب المناطق بالإضافة إلى المحافظين والقائمقامين ورؤساء البلديات. والصيغة التي توصل إليها هي الآن في طريقها إلى الدرس والإقرار في المجلس النيابي.

إن ميزة القانون الجديد، من حيث الشكل، أنه جمع نصوص قوانين التنظيم الإداري واللامركزية الإدارية والبلديات والاتحادات والتجمعات البلدية والإنماء المتوازن في قانون واحد بعد أن كانت موجودة سابقاً في نصوص متفرقة. كما عالج النص الجديد لمشروع القانون موضوع اللاحصرية واللامركزية وفقاً لوثيقة الوفاق الوطني وأحدث ما يُعرف بالإدارة المشتركة على صعيد القضاء والوحدات الإدارية الإقليمية للوزارات في الأفضية.

- العوائق: لا بد من الإشارة إلى بعض العوائق التي تؤثر على الدور المركزي واللامركزي

للدولة اللبنانية، فلبنان يمرّ حالياً بمرحلة من عدم الاستقرار الأمني خاصةً بعد العدوان الإسرائيلي الأخير عليه، والصعوبات السياسية التي يعاني منها لبنان في هذه المرحلة، هذا بالإضافة إلى ضرورة تفهّم الديمقراطية اللبنانية حيث أن المجتمع اللبناني قائم على خليط متنوع من الطوائف والمذاهب، وبالتالي يوجد خوف من التغيير والذي يؤثر نوعاً ما على القلق من شردمة وحدة الدولة، كما هناك تخوف من إعطاء صلاحيات مالية لرؤساء المناطق في حال استقلت هذه الأخيرة من الناحية المالية. وعائق آخر يتمثل في عدم الإضاءة بشكل كافٍ على نشاطات المجلس النيابي من قبل وسائل الإعلام.

في الخاتمة أشار د. مبارك بأن اللامركزية في لبنان هي سيف ذو حدين، حدّ إذا استعمل باستقامة تُجرّح به الحلول أي تأمين حاجات المواطنين والتمثيل الديمقراطي على الصعيد المحلي، وحدّ آخر إذا استعمل بالغريزة أدى إلى قوقعة الطوائف ضمن المناطق وشردمة الدولة الموحدة. وإن نجاح اللامركزية

الإدارية هو مسؤولية مشتركة بين المجتمع المدني من جهة والمجلس النيابي ومجلس الوزراء أو الدولة من جهة ثانية.

- الكلمة الثالثة قدمها السيد حسين أبو رمان، (مدير في مركز الأردن الجديد للدراسات) - تجربة الأردن

بدأ السيد أبو رمان مداخلته بالتساؤل حول الاستراتيجية التي تعتمدها الدولة الأردنية فيما يتعلق بالمركزية أو اللامركزية، ولم يجد جواباً لهذا التساؤل بل وجد عوامل بعضها يشجع على اعتماد اللامركزية وبعضها الآخر يشجع على اعتماد المركزية، وهذه العوامل تتصارع، وأشار إلى أن هذه الرؤية موجودة حتى قبل تأسيس الدولة الأردنية فمثلاً البلديات موجودة منذ أكثر من قرن وربع، وفي الفترة الانتقالية بعد الحرب العالمية الثانية تشكلت في الأردن حكومات محلية بمساعدة بريطانية، وهذا الأمر كرّس نوع من الخصوصيات المحلية مقابل قيام الدولة.

أن الإدارة في الأردن تعطي أسباباً لعدم التقدم الواضح والصريح في اتجاه اللامركزية الإدارية مثل الخلل في الحياة الحزبية، حيث يوجد حزب سياسي رئيسي كبير وأحزاب صغيرة ومتعددة إنما قليلة النفوذ، وهناك شعور بأن الإدارة فيما لو أقرت إجراءات لامركزية سوف يستفيد منها طرف واحد.

إن النظام الإداري الأردني يمكن القول عنه أنه مركزي، فعلى الصعيد الحكومي نجد أن الأردن مقسم إلى 12/ منطقة تسمى المحافظات، وتُقسم المحافظات بدورها إلى وحدات إدارية أصغر هي الألوية والأقضية بمجموع 51/ لواء و 38/ قضاء، بالإضافة إلى 1153/ مدينة وقرية. ومن الواضح أن مثل هذه الفسيفساء بحاجة إلى نظام من اللامركزية المتطور حتى يستوعب جميع هذه الخصوصيات. كما أن لجميع الوزارات أقسام تابعة لها في المحافظات هي المديريات التي لديها صلاحيات محددة، إنما وزارة الداخلية لديها صلاحيات أكبر من باقي الوزارات نظراً لأنه يحق لها تعيين المحافظ الذي يعتبر المرجع الأول للحكومة على مستوى المحافظة.

بالنسبة للبلديات، يوجد توجه لتقليص عددها، وبالفعل فقد خُفض العدد من 500 إلى 305 في العام 1999. وقامت الحكومة في العام 2003، وفي غياب مجلس النواب، بإصدار قانون يبيح لها تعيين رؤساء جميع البلديات ونصف أعضائها مما عكس تحفظاً شديداً من قبل المجلس النيابي. لذلك جرى تقديم مشروع قانون جديد للبلديات يعيد للمواطن حق انتخاب رؤساء البلديات وأعضائها، إنما برزت مشكلة أخرى وهي لحظ وظيفة مدير البلدية مع صلاحيات كبيرة يصبح معها أهم من رئيس البلدية. وبعد نقاش واسع حصلت تسوية لموضوع مدير البلدية بحيث يحصل التنسيب من قبل المجلس البلدي وموافقة وزير البلديات على وظيفة المدير.

ولفت السيد أبو رمان إلى أنه من غير الواضح ما إذا كان باستطاعة المجلس النيابي لعب دور مهم في المدى المنظور باتجاه اللامركزية، لكن المثال الذي جرى الحديث عنه يؤكد بأن المجلس يستطيع الحفاظ، على الأقل، على الحد الأدنى من حقوق المواطنين ومن متطلبات اللامركزية الإدارية.

وأشار إلى أنه من بين المسائل التي تعزز ربما دور مجلس النواب في دعم التنمية الإقليمية على مستوى البلاد هو صياغة موازنة الدولة، مع العلم أن الموازنة تقدم بيانات تشكل مؤشراً على قطاعات معينة مثل البيئة وتسمى جداول وظيفية، تسمح للنائب بأن يجري مناقشة تنموية فيها. ويشكل تقديم الموازنة إلى المجلس النيابي فرصة للنواب كي يبدوا مطالب تفصيلية وأحياناً مملّة تعكس احتياجات مناطقهم الخدمية، وهذا الأمر يكون مثاراً تتدرّ من قبل بعض الصحفيين والمراقبين حتى يقال أنه لو أخذنا بمطالب النواب لاحتجنا إلى عشرات الموازونات.

في الفترة الأخيرة حصل تطور مهم على صعيد اللامركزية الإدارية بحيث اقترح جلالة ملك البلاد، في خطاب موجه إلى الشعب، إعادة النظر بتقسيمات البلاد الإدارية وتشكيل أقاليم تنموية، وشكل لهذه الغاية لجنة من /12/ معظمهم من البرلمانيين، وطلب من هذه اللجنة وضع صيغة جديدة للتنمية الإقليمية تعطي المواطنين الحق في انتخاب مجالس تمثلهم مباشرة ويكون لها دور في التنمية المحلية وفي الرقابة على أداء الأجهزة المختلفة، ورفعت اللجنة تقريرها إلى الحكومة التي جمّدت، وبرأي السيد أبو رمان أن هذه اللجنة لم تتقدم بمقترحات ترتقي إلى مستوى طموح الملك كونها تقدمت بصيغة تقليدية لا تلبي الخصوصية. وختم بالقول أنه بالإمكان إعادة طرح هذا الموضوع بالرغم من تجميده طالما حظي بدعم من رأس الدولة، وهذا يمكن أن يعطي فرصة للأردن في أن يختار صيغة متطورة للتنمية الإقليمية.

- الكلمة الرابعة قدمها السيد أنزو جورجيو غيغو (عضو مجلس الشيوخ ونائب رئيس لجنة الشؤون الإقليمية، إيطاليا)

تطرق السيد غيغو لموضوع الإدارات المحلية مشيراً إلى أن دستور العام 1948 وزّع المناطق المنصوص عليها في الدستور بشكل متوازن سياسياً، وفي العام 1968 وبشكل مواز، ونظراً لوجود صلاحيات كبيرة للدولة المركزية، تمّ اعتماد آلية ثقافية كان لها أثر سلبي على المناطق لأن الهيئة المنطقية التي أنيطت بها مسؤولية إدارة موازونات المناطق أوصلت إلى إنشاء الدين العام في إيطاليا. وفي العام 1995، ومع انتخاب رؤساء البلديات مباشرة من الشعب انطلقت مسيرة الإصلاح الفيدرالي، الأمر الذي أدّى إلى تعزيز استقرار إيطاليا عبر إقرار قانون جديد أمّن استقرار الإدارة الإقليمية، كما جرى اعتماد كل التغييرات الجذرية بالنسبة لصلاحيات رؤساء الأقاليم المحلية. وحصل بالمقابل تغيير كبير على مستوى رؤساء الحكومات المحلية. وكل هذه الإصلاحات جرت الموافقة عليها بأكثرية ثلثي أعضاء البرلمان كما تمّ تثبيتها بموجب استفتاء شعبي. ولكن فكرة إنشاء مجلس شيوخ مناطقي لم يوافق عليها الشعب عندما طُرحت عليه في الاستفتاء العام. وبرأي السيد غيغو أن الخطوة الإصلاحية المهمة هي في إلغاء مجلس الشيوخ وتحويله إلى مجلس شيوخ فيدرالي يمكنه أن يكون مكاناً للحوار والنقاش في كل الأمور التي تعود للمناطق خاصة وأن مجلس الشيوخ يقوم بالدور نفسه الذي يقوم به مجلس النواب.

يحدد الدستور الإيطالي المواضيع التي تعود لكل من الدولة المركزية وللأقاليم والمناطق، وبالتالي يسمح بوضع قوانين مركزية تطبق على كامل أراضي الدولة، وقوانين أخرى تطبق على مستوى المناطق.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه حصل تنازع كبير في السنوات الماضية بين المناطق وبين السلطة المركزية فيما يعود مثلاً لمسألة اعتبار الطاقة مادة تنافسية بين الادارة المركزية والمناطق، وهذا ما يؤكد بأنه لا يجوز للدولة السيّدة تفويض صلاحية إدارة الطاقة إلى /22/ منطقة.

- موضوع الفيدرالية الضريبية موضوع حساس في إيطاليا، والانتقال إلى نظام فيدرالي مع تفويض واسع في الصلاحيات هو إنتقال ثقافي، وبالتالي فإن الفيدرالية الضريبية مهمة جداً خاصة فيما يتعلق بالإختلافات بين الشمال والجنوب في إيطاليا حيث إجمالي الناتج القومي يُسجّل في شمال البلاد وتقوم السلطة المركزية بتوزيعه على باقي الأقاليم. والمطلوب إذاً في أي نظام فيدرالي هو إعتماد آلية معينة مثل إنشاء صندوق يؤمّن التوازن في الموارد وتستفيد منه المناطق الفعالة وغير الفعالة إقتصادياً. وختم السيد غيغو بالقول عن تجربة إيطاليا بأنها ليست نموذجاً إنما هي تجربة أدت إلى خلق نقاش على نطاق واسع وعلى كافة المستويات المحلية والمركزية. وفي النهاية لا بد من الإشارة إلى أن النظام الإيطالي هو نظام ذو طابع ولا بد من إكمال الإصلاح الدستوري عبر إنشاء مجلس شيوخ فيدرالي لتنظيم العلاقات بين كل الهيئات المحلية والمركزية.

- الكلمة الخامسة قدمها السيد حيدر المثني محمد (باحث في مديرية البحوث - مجلس النواب العراقي)

- تجربة العراق

ألقي السيد حيدر المثني الضوء على دور البرلمان في تعزيز اللامركزية كنظام يتم العمل على تطبيقه في العراق بشكل واسلوب جديدين بهدف بناء الدولة على أسس حديثة ومتطورة. وأكدت التشريعات العراقية صدور قانون المحافظات في العام 1969، والذي أعطى بعض الصلاحيات إلى المجالس المحلية من خلال الهيئة العليا للإدارة المحلية، إلى الدستور العراقي المؤقت الصادر في العام 1970 والذي أكد على الشكل اللامركزي للدولة.

وفي العام 2003 صدر قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية والذي نصّ على اللامركزية في إدارة الدولة العراقية، ثم أتى أمر سلطة الإنتلاف في العام 2004 والذي أكد أيضاً على تقاسم السلطات في العراق بين الحكومة الاتحادية والحكومات الإقليمية والمحافظات والبلديات والإدارات المحلية. وأخيراً صدر الدستور العراقي في العام 2005 لينص على تكوين النظام الاتحادي في العراق من عاصمة وأقاليم ومحافظات لامركزية وإدارات محلية. إن التأكيد على الأخذ بالنظام اللامركزي أتى نتيجةً لإدراك العراق بأن اللامركزية هي الطريق الصحيح للخروج من الواقع الذي يعاني منه البلد، فهي السبيل لتحقيق تنمية أفضل في كل أنحاء البلاد. وأشار إلى أن البرلمان العراقي يعمل حالياً على وضع تشريع جديد للمحافظات يضمن لها حقوقها كما يحفظ الشكل اللامركزي للدولة ويحقق الغاية منه وهي رفع المستوى المعيشي للشعب وتحسين الاقتصاد بما يخدم الصالح العام.

وأوضح بأن اسباب التوجه نحو اللامركزية عديدة منها الرغبة في تطوير النظم الإدارية لمواكبة الأساليب الحديثة، وإفساح المجال للشعب في المساهمة بالتخطيط وبناء الدولة والمجتمع عن طريق المجالس

المحلية، ورفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي والعمراني في الوحدات المحلية، وتيسير إيصال الخدمات للمواطنين، وتوسيع الممارسة الديمقراطية عبر زيادة خبرة الشعب في هذا المجال من خلال انتخابات المجالس المحلية، وضمان تحقيق التنمية الإقليمية عن طريق إشراك سكان الوحدات الإدارية مباشرةً في وضع خطط التنمية.

وشرح السيد حيدر المثني لأهم الصعوبات التي تواجه اللامركزية في العراق، والتي تتلخص في عدم وجود تجارب عراقية سابقة نظراً لعدم تطبيق التشريعات في الماضي، وعدم وجود مجلس نيابي سابق بالمعنى الحقيقي يمكن الاستفادة من خبرته في ممارسة دوره الرقابي والتشريعي.

وخلص السيد حيدر المثني إلى عرض عدد من التوصيات ومنها: منح الوحدات الإدارية صلاحيات مالية وإدارية واسعة تمكّنها من القيام بمهامها بالشكل المطلوب، والعمل على تنمية الوعي السياسي والثقافي لسكان الوحدات الإدارية حول مفاهيم اللامركزية الإدارية، والتشديد على أن تكون رقابة السلطة المركزية رقابة ذات طابع تقويمي لأداء الوحدة الإدارية لا أن تكون رقابة تدخلية تعيق عمل الوحدة الإدارية، والعمل على إشراك المجالس المحلية من خلال إحدى الطريقتين: إما وزارة للحكم المحلي أو اتحاد حكم محلي، وتفعيل دور البرلمان الرقابي على حسن تطبيق اللامركزية أكان عبر التشريع أو عبر عمل اللجان المختصة ومنها اللجنة المالية ولجنة المحافظات والأقاليم.

مناقشة عامة حول اللامركزية والتنمية الإقليمية

استهل النائب غانم كلمته بالتأكيد على أنه إذا كانت الحاجة مهمة إلى الدولة المركزية القوية لإعادة إحياء المؤسسات وتسيير أعمالها، فإن الحاجة الأهم تتجسد باللامركزية الإدارية من أجل الحفاظ على وحدة الشعب والمؤسسات. فاللامركزية هي من الإصلاحات التي تشترط لنجاحها أموراً عديدة أهمها:

- تعزيز الديمقراطية المحلية بإشراك المواطنين في إدارة شؤونهم.
- حرية الاختيار في انتخاب الممثلين لممارسة صلاحياتهم.
- المساءلة والمحاسبة من قبل المواطنين.
- إنماء المناطق والتنافس فيما بينها.
- دور الرقابة اللاحقة.
- تحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين.

كما أشار النائب غانم إلى التعاون الذي حصل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والذي مكن هيئة تحديث القوانين في المجلس النيابي من إنجاز مشروع اللامركزية الإدارية الموسعة والتنظيم الإداري، وهذا المشروع في طريقه إلى الدرس والمناقشة أمام اللجان النيابية.

ثم فتح الأستاذ غانم باب النقاش حول ما دار في الجلسة الصباحية من مواضيع تتعلق باللامركزية.

- **النائب سليمان عبيدات (الأردن)** ركّز على أن الجهة الأكثر ممارسةً للامركزية في الأردن وهي البلديات مشيراً إلى القانون الذي جرى إقراره مؤخراً والذي حاول تحويل البلديات من الدور الخدمي إلى الدور التنموي حين قام المجلس النيابي بزيادة الدعم للبلديات من 34 مليون إلى 88 مليون دينار. كما أن البلديات أصبحت تقوم، وبالمشاركة مع القطاع الخاص، ببعض المشاريع التي تؤمّن دخلاً للبلديات لتقوم بعمليات التشغيل وتوزيع مكتسبات التنمية في المملكة على المناطق البعيدة عن العاصمة، ولفت إلى أن مسألة طرح مطالب النواب المناطقية عند درس الموازنة لا يعني تنفيذها بكاملها بل لإبراز المشاريع الملحة ووضع أولويات لها مع الحكومة بعد الاطلاع على الموازنات المخصصة للمحافظات.

- **النائب روبير غانم (لبنان)** أوضح بأن اللامركزية الإدارية المقترحة في المشروع الجديد تركز على البلدية كمستوى أول، من ثم تأتي مجالس الأفضية التي يتم انتخابها من جميع أعضاء المجالس البلدية والمخاتير في القضاء، كما يشترك في انتخاب هذه المجالس أيضاً ممثلين عن نقابات المهن الحرة والجمعيات الأهلية. والمستوى الأخير هو مجلس المحافظة الذي له دور محدد. إنما التركيز في المشروع هو على مجلس القضاء الذي أُعطي صلاحيات مالية وإدارية واسعة. وهذه الصيغة جرى التوافق عليها في هيئة تحديث القوانين بعد الاطلاع على خبرات وتجارب من مارسوا اللامركزية في بعض البلدان العربية والأجنبية.

- **النائب يوسف أحمد مصطفى (العراق)** أشار إلى أن الديمقراطية لا تتجح ولا تترسخ في بلد متعدد الأقوام والمذاهب والأديان إلا في تطبيق النظام الفيدرالي الاتحادي. موضحاً أن من المواضيع المهمة التي تُبحث حالياً في العراق قانون تكوين المحافظات غير المنتظمة في إقليم حيث بدأت القراءة الثانية لهذا المشروع بعد أخذ آراء كافة الأطياف والكتل البرلمانية الموجودة لكي يكون قانوناً شاملاً يعبر عن مرحلة محددة في تاريخ العراق. وعدّد الأستاذ مصطفى المواضيع التي تدخل حصرًا في سلطة الدولة الاتحادية هي النفط والغاز المعتبران ملك للشعب العراقي بأكمله، كذلك السياسة الخارجية والأمن والدفاع وبعض الأمور الضرورية الأخرى. ولفت من ناحية أخرى إلى أن إيطاليا أصبحت تحت ضغط مزدوج الأول داخلي لتحقيق النظام الاتحادي بشكل كامل، وضغط ثانٍ من فوق ألا وهو الانضمام إلى الإتحاد الفيدرالي الآخر أي الإتحاد الأوروبي.

- **النائب جابر حبيب جابر (العراق)** بدأ مداخلته بالإشارة إلى أن التجربة العراقية هي تجربة حديثة وظرية ولا بد من وجود أخطاء فيها. وأوضح الاختلالات التي حكمت حالة العراق في المرحلة السابقة، ومنها إرث النظام السابق عبر عقود من الوضع المختل والذي أدى إلى عدم شعور المكونات العراقية بثقة في بعضها البعض، وأضاف بأنه يوجد خوف في العراق من النظام الدكتاتوري الشمولي، ولقطع الطريق

على هذا الخوف يتم العمل على عدم تركيز السلطة في بغداد. ومن الاختلالات أيضاً التنمية المتفاوتة وعدم تحقيق العدالة في مناطق كثيرة من العراق، لافتاً إلى أن الفيدراليات تؤدي إلى أن يقوم كل مكون من المكونات بحكم نفسه بنفسه مع الحفاظ على سلطة اتحادية يكون لها الجانب السيادي، في حين أن الأمور الحياتية تُدفع إلى الأقاليم أو إلى المحافظات مع إعادة النظر في الصلاحيات الممنوحة لهذه الأقاليم. من جهة أخرى، ركّز الأستاذ جابر على موضوع إعادة التوزيع العادلة للثروة النفطية، فالبصرة على سبيل المثال التي تصدر 90% من نفط العراق، هي من أسوأ المحافظات من حيث التنمية والخدمات. المسألة الأخرى التي ألمح إليها الأستاذ جابر هي عند تعارض قوانين المركز مع قوانين الإقليم فتطبق حينذاك قوانين الإقليم، وجرى العمل للتوصل إلى تسوية بهذا الشأن سوف تحتاج إلى الضغط الدولي للسير بها، وأشار إلى أن العمل يتم حالياً في لجنة التعديلات الدستورية بعيداً عن وسائل الإعلام عبر مناقشة مهنية للوصول إلى عراق موحد وليس من خلال مواقع كتلية أو مذهبية. بالنسبة لفكرة تحويل مجلس الشيوخ الإيطالي إلى مجلس فيدرالي، شرح الأستاذ جابر أن هذا الأمر جرى اعتماده في العراق من خلال مجلس الإتحاد الذي يمثل المحافظات غير المنضوية في إقليم على أن يجري تمثيلها بصورة عادلة وبنسب متساوية تضمن مصالح ذلك الإقليم أو تلك المحافظة. وختم الأستاذ جابر بالقول أنه عندما يكون هناك عدة طوائف ومذاهب مرت بنوع من الإستبداد فإنها تحتاج إلى عدد أكبر من الضمانات لتحفظ حقوقها، وأشار أخيراً إلى أن إقرار الدستور يجب أن يتم من قبل غالبية الشعب العراقي على ألا تعترض عليه أغلبية الثلثين في أي ثلاث محافظات، وهذه مسألة معقدة ولا بد من التوصل إلى توافق بشأنها من قبل كل مكونات الشعب العراقي.

- **الدكتور محمد المصالحه (أمين عام - الأردن)** بدأ مداخلته بالإشارة إلى أن إيطاليا والعراق هما نموذجان للإتحادية في حين أن لبنان والأردن هما دولتان بسيطتان. وميّز بين نمطين من اللامركزية، الأول هو اللامركزية الإدارية المطبق في الدول البسيطة حيث يستطيع للبرلمان التدخل عبر إقرار التشريعات وتوزيع الموارد. كما يستطيع التدخل في طريقة الإدارة بما يضمن عدم سيطرة السلطة المركزية من جهة، وبما يمكن له أن يساعد في مشاركة الناس من خلال البرلمانين في اتخاذ القرار من جهة ثانية. والنمط الثاني هو اللامركزية السياسية أو الفيدرالية التي غالباً ما يتم اعتمادها في الدول المركبة من عدة تكوينات اجتماعية، طائفية أو عرقية أو في الدول الشاسعة المساحة حيث يكون المخرج باعتماد اللامركزية السياسية بمعنى إنشاء برلمانات محلية وولايات لها سلطات كبيرة أو تتمتع بقدر كبير من الاستقلالية في إدارة شؤونها. وأشار د. المصالحه بأن دور البرلمان في الدول البسيطة كالأردن يقتصر على تشجيع الأطراف عبر إعطائها سلطات أكبر. وفي حالة العراق فإن الدستور يلعب دوراً أكبر من دور البرلمان في اللامركزية السياسية. وتساءل د. المصالحه عن مصدر تحديد المعايير للامركزية، وهل هذا التحديد للمستقبل وللهوية الوطنية يعود للبرلماني أم للدستور، مشيراً إلى أن دور البرلمان سيكون ضعيفاً في حال سيطرت المعايير

الذاتية للنائب، أما في حال سيطرت الهوية الوطنية فسنكون أمام دولة اتحادية تضمن توزيع السلطات والمصالح على الأقاليم.

- **النائب د. نبيل نهار (الأردن)** تساءل الدكتور نهار عن مصير اللامركزية السياسية في ظل هذا الزمن الرديء وهذه الثقافة المتدنية التي تعيشها المنطقة العربية في ظل تغليب الانتماء الجهوي والطائفي والعشائري على الإنتماء للدولة. كما تساءل عن مصير اللامركزية في حال تمت المناداة بها كأحدى الوسائل الديمقراطية، مبدياً خشيته من أن تؤدي هذه اللامركزية، في ظل الثقافة المتردية، إلى الانفصال.

- **السيد أليساندرو كوستا (أستاذ في القانون الاقتصادي الدولي - منسق برامج إيبالمو)**
طرح السيد كوستا سؤالين بشأن مسألة اللامركزية مشدداً على أنه يعود للسياسيين أمر اتخاذ القرار الأساسي بشأنهما، السؤال الأول هل أن اللامركزية هي مجرد حل إداري لإدارة أفضل لإقليم أو منطقة معينة، أم أنها طريقة أفضل لإتخاذ القرارات السياسية، والسؤال الثاني هل تبدو اللامركزية عاملاً يهدد وحدة المجتمعات وبالتالي توافق الدول وخطراً يهدد بالتقسيم.

- **النائب عبدالله النصور (عضو مجلس الأعيان - الأردن)** أوضح بأن المملكة الأردنية هي دولة مركزية ليست كبيرة لا بالمساحة ولا بعدد السكان، مشيراً إلى وجود توافق وطني في الأردن بعدم المساس في الدستور في الوقت الحالي كما في السنوات المقبلة في ظل الظروف الموجودة. فهذه المسألة هي من ثوابت التوافق الداخلي الأردني، وأشار إلى مسلمات دستورية وقانونية هي: عدم جباية الأموال إلا بموجب قانون، وعدم إقرار قانون إلا بمرور الدورة التشريعية من الحكومة إلى مجلس الأمة (مجلسي النواب والأعيان)، وفي النهاية دور رئيس الدولة الذي هو الملك. فهذا الثلاثي هو من يقرر الضرائب والرسوم، ولا تستطيع الإدارة المحلية جباية أي قرش. لذلك، لا يجوز نعت التجربة الأردنية بالفشل فالمرير هنا هو أن الدستور الأردني لا يساعد في هذا المجال كون التخصيص المالي يأتي من الحكومة ووضع الضرائب يأتي من البرلمان، وبالتالي فإن السلطة أو الإدارة المحلية ليس لديها أي موارد. ولا مجال لأن نخطو خطوة واحدة باتجاه هكذا لامركزية.

- **النائب عبد ثوابية (الأردن)** أشار بأن لكل دولة خصوصياتها في تطبيق اللامركزية أو المركزية وذلك حسب الإمكانيات المادية والواقع السكاني. صحيح أن البلديات عند تأسيسها لعبت دوراً في تطبيق اللامركزية إنما هذا الدور انتقل إلى الحكومة المركزية نظراً لإمكانيات الأردن المادية ولتوزيع العدالة على الجميع. وأكد على التوجه الذي أعلنه جلالة الملك من خلال اللجنة التي شكلها لدرس موضوع تقسيم الأردن تنموياً إلى ثلاثة أقاليم (الجنوب - الوسط - الشمال) على أن يكون لهذه الأقاليم نواب يكون لهم دور أساسي

في تقديم الخدمات لتلك المناطق، وذلك حتى يتمكن مجلس النواب من القيام بعمله التشريعي والرقابي والتنسيق مع نواب الأقاليم في تأمين الخدمات وإيصالها إلى الجهات المختصة.

- **النائب موسى الخلايلة (الأردن)** شدد على أن المسألة السياسية في كل دولة تفرض على النظام اعتماد نظام لامركزي في منطقة أو إقليم معين كونه إما مثيراً للجدل السياسي أو إن مساحته كبيرة أو لديه مشاكل كبيرة قد لا تتسجم مع باقي الأقاليم. وقال بأن في الأردن مسألة خاصة لم يتم ذكرها وهي وجود وحدات تنمية اقتصادية من خلال أقاليم خاصة بها، مثلاً في العقبة والبتراء والمفرق. وهي أقاليم اقتصادية فيها مناطق حرة وفيها تجارة والأردن يحتاج لمثل هذه المناطق تحقيقاً للتنمية الاقتصادية. وطرح الاستاذ الخلايلة سؤالاً على الاستاذ كارلو شيريتي عن الجهة التي تراقب المال العام في إيطاليا، هل هو البرلمان المركزي أم كل برلمان إقليمي يقوم بذلك؟ وهل يعتبر ذلك نوع من الفساد أم من الضبط؟.

- **الأستاذ كارلو شيريتي (أستاذ جامعي - إيطاليا)** أوضح بأن للفيدرالية الإيطالية دوران، الأول، وكان في أساس الفيدرالية، تلافياً للمعركة من أجل الاستقلال التي قد تحصل في بعض المناطق التي تضم أقليات لغوية قوية، ولتفادي المعركة الاستقلالية في الجزيرتين الأساسيتين واللتين تتمتعان بثقافة استقلالية قوية. والدور الثاني كان دوراً اقتصادياً بحيث سمح لهذه المناطق بإعطاء شروط عيش أفضل للأقليات التي تتحدث الألمانية.

واضاف بأن احد أهم مواطن الفشل في إيطاليا يكمن في عدم القدرة على تأمين مستوى كبير من التنمية في بعض المناطق وبخاصة في الجنوب الذي لم يتمكن من تحقيق التنمية بالسرعة التي كان يتوقعها كل من سكان تلك المناطق والحكومة، في حين أن الفيدرالية التي حصلت في الشمال نشأت على مبادئ وأهداف اقتصادية وتمكّن هذا الشمال من تأمين منافسة أكبر وأفضل بمقابل الأسواق الدولية. هذا مع العلم بأن الغرض النهائي من الفيدرالية هو الفيدرالية الضريبية، فالمناطق التي لديها استقلال في إدارة الموارد تستطيع بالتالي إنفاق الضرائب التي تقوم بجبايتها في نطاقها.

- **النائب السيدة أدب السعود (الأردن)** أشارت بأن كل ما طُرح منذ بداية النقاش هو كناية عن تجارب خلطت بين دور الحكومات ودور البرلمانات، مشيرةً إلى أن التجربة أصبحت غير محددة وهل أنها تُحتسب للحكومات أم للبرلمانات. كما لفتت إلى أنه جرى الحديث عن التحديات وعن القضايا ولم يتم الحديث عن الحلول، متسائلةً عن دور النائب في هذا المجال، وكيف له أن يعلم بماهية التحديات وكيف ينظر إليها، هل عبر التشريعات؟ أم عبر الدور الرقابي؟ أم هل يجب النظر إلى التجارب السابقة لرؤية الخطأ والصواب فيها؟، وأكدت بأنه لا يمكن تعميم تجربة أي بلد على بلد آخر مشيرةً إلى أن ما نحتاجه في بلدنا ربما البدء بالإصلاح السياسي، وفي العراق التحدي الآن هو سياسي وأمني وربما اقتصادي أكثر منه مركزي أو لامركزي. وفي الحالة اللبنانية كما الحالة الفلسطينية الحاجة ماسة إلى التوافق في هذا الوقت أكثر منه إلى

اللامركزية. وختمت السيدة السعود بالتساؤل التالي: كيف لنا كبرلمانيين أن نستفيد مما طُرح في المداخلات لتحديد آليات علينا البدء بها وعدم الإكتفاء بالحديث عن التجارب.

- **النائب روبير غانم (لبنان)** لفت إلى عدم وجود مشكلة كبيرة في دور البرلمان عندما تكون اللامركزية إدارية ومالية، بل المشكلة الحقيقية عندما تكون اللامركزية سياسية أو عندما تُعطى المناطق صلاحية التشريع وجباية الأموال في إطار من وحدة الدولة. وأشار إلى أنه يجب الاعتراف بأنه ليس علينا استنساخ تجارب واستعمالها بل يجب أن تأخذ كل دولة من هذه التجارب ما يفيد خصوصياتها وما يستقيم من أمور عندها، وبالتالي يجب العمل على حصول توافق بين السلطات المحلية، في حال كان لديها صلاحيات واسعة، وبين البرلمان المركزي عند تطبيق هذا النوع من اللامركزية.

- **الدكتور عصام مبارك (أستاذ جامعي - لبنان)** طرح سؤالاً على المشاركين عن ماذا نريد أصلاً من اللامركزية؟ فما تريده إيطاليا من اللامركزية ليس فقط التمثيل الديمقراطي على الصعيد المحلي بل تحقيق الإنماء المتوازن للمناطق (حالة الشمال والجنوب)، وأبدى د. مبارك خشية من أن لا نكون في العالم العربي نريد من اللامركزية الإدارية الإنماء المتوازن فقط فقد يكون المقصود إعطاء نوع من الديمقراطية على الصعيد المحلي مخافة شرذمة المجموعات الموجودة ضمن الطوائف خاصة في حالي لبنان والعراق. كما يريد الأردن اللامركزية حتى لا يبقى الإنماء المتوازن مختلفاً بين عمان والزرقاء من جهة والأغوار من جهة ثانية. وحتى في إيطاليا يوجد تنازع بين السلطة المحلية التي تطالب بصلاحيات أوسع من صلاحيات السلطة المركزية. وخلص إلى القول بأن كل دولة تريد اعتماد لامركزية مفصلة بما يتلاءم مع وضعها أكان لناحية الإنماء المتوازن أم لناحية تمثيل المجموعات في سلطة محلية لا تتدخل في قوقعة، هذا بالإضافة إلى الخوف من الانفصال والشرذمة عن الدولة الموحدة.

- **الأستاذ يحيى الحكيم (باحث - لبنان)** جواباً على سؤال السيدة أدب السعود عن ماذا نريد من اللامركزية، وما هو دور البرلمانات على هذا الصعيد، أورد الأستاذ الحكيم تعداداً لما يوجد في لبنان من سلطات مركزية ولا مركزية إبتدأ من مجلس نيابي مؤلف من 128 نائباً، وست محافظات، و 25 قضاء، و950 بلدية، وحوالي 1660 قرية وبلدة ومدينة، فإذا كنا نريد سلطة محلية فعلية فيجب تأمين الاستقلال الكامل لهذه السلطات من الناحيتين المالية والاقتصادية، فأكثرية البلديات في لبنان لا يمكنها جباية الضرائب أو الرسوم وهي لا تزال تأخذ المساعدات المالية من السلطة المركزية، وهذا هو حال غالبية الدول العربية. من ناحية أخرى أشار د. الحكيم إلى أنه لا يوجد في البرلمان اللبناني، الناشط في جميع حقول التشريع، فريق متخصص للقيام بالدراسات اللازمة تمكيناً للسلطة التشريعية من وضع الخطط الإنمائية من الناحية التشريعية، فهو يفتقر إلى إدارة متخصصة في الحقول التي يتعاطى بها. والموازنة اللبنانية فيها عجز كبير ولا تلحظ سوى نسبة 10% أو أكثر بقليل للإنماء، فكيف يمكن تحقيق الإنماء المتوازن في المناطق. وختم

بالطلب من الزملاء الإيطاليين إطلاعنا على نواحي النجاح والفشل في تجاربهم حتى نستطيع معرفة ما إذا كان بالإمكان تطبيقها في بلادنا.

- **النائب روبير غانم (لبنان)** أوضح أنه من الصحيح القول بعدم وجود مركز متخصص ومستقل للأبحاث والدراسات كما هو الحال في برلمانات الدول المتقدمة، إنما الصحيح أيضاً أنه عندما تجتمع اللجان لدرس أي موضوع فهي تناقش بحضور الخبراء وممثلي الاتحادات والنقابات والاختصاصيين. وعند انتهاء اللجان من دراستها فإن الاقتراح يكون قد استوفى حقه في النقاش ومن بحث كافة المعطيات الفنية والتقنية والقانونية والاقتصادية وما إليها.

- **النائب يوسف احمد مصطفى (العراق)** أجاب على السؤال الذي طُرح بشأن حصول الانفصال في حال اعتماد اللامركزية، مشيراً إلى أنه فيما يعود لحالة العراق فإن العكس هو الصحيح، فإذا لم تتحقق اللامركزية السياسية سيؤدي ذلك إلى الانفصال، مشدداً على نضال الشعب الكردي في العراق. الموضوع الثاني الذي طرحه الأستاذ مصطفى هو موضوع الفيدرالية وقال بأنها لا ترتبط بالدول المتقدمة إنما هناك دول أخرى مثل الهند وباكستان ونيجيريا تعتمد اللامركزية. في العراق يوجد إجماع على اعتماد النظام الاتحادي بين كل الأطياف العراقية، فالفيدرالية تؤدي إلى تكوين عدة عواصم إقليمية بجانب العاصمة الاتحادية، وهذا ما يؤدي إلى تطوير الأطراف، وربط تحسن الوضع الأمني في العراق بتكوين الأقاليم وفق أحكام الدستور.

- **السيد جيان غيدو فوللوني (إيطاليا):** لاحظ بأن إيطاليا لا تعاني من مشاكل مشابهة لتلك الموجودة في العراق والأردن ولبنان، فبموجب الدستور الإيطالي برز شعور بالانتماء الوطني وذلك بغض النظر عن كل المشاكل الدينية والثقافية، وقد نتج عن ذلك وحدة دستورية لم تشكل أي نزاع بين مكونات السلطة. وأضاف أن الحس بالانتماء الوطني لم يناقش يوماً من قبل مكونات السلطة لا الإقليمية ولا البلدية. وبالنسبة للهوية الوطنية أوضح السيد فوللوني أن البرلمان هو نقطة الالتقاء بين مختلف الجهات السياسية، وهذا ما يؤدي إلى توازن اقتصادي وسياسي في الوقت نفسه. وعندما نتكلم عن مجلس شيوخ فيدرالي فالهدف من إنشائه هو السماح بتأمين تمثيل أوسع للمناطق من خلال نقل الموارد إلى مناطق أخرى دون إعادة النظر في منطقة معينة. أيضاً ومن خلال التجربة الإيطالية لا بد من التشديد على مسؤولية الحكومة والإدارة في الحياة الديمقراطية، فالسلطة دائماً هي بيد الشعب، والمستويات المحلية مهمة لأنها تسمح لهذا الشعب بالإعراب عن وجهة نظره، وكل بلد له تاريخه الخاص ومن غير الممكن نسخ نظم واعتمادها في بلدان أخرى. وعن مسألة غياب الثقة بين السياسي والمواطن أوضح بأن هذه المشكلة موجودة في إيطاليا كما هي موجودة في بلدان شديدة الديمقراطية كالولايات المتحدة الأميركية حيث توجد مؤسسات اجتماعية تتمتع بمصداقية أكبر من المؤسسات السياسية. وفي النهاية أجاب عن كيفية الاستناد إلى التجربة الإيطالية والاستفادة منها في هذا

الإطار مقترحاً اعتماد مرحلتين، الأولى، بتعزيز الهوية الوطنية حيث يقوم البرلمان بأنشطة كبيرة في هذا المجال، والثانية، مرحلة منح المناطق الاستقلالية.

- **الدكتور سليم نصر (POGAR)** أورد الدكتور سليم نصر بعض الملاحظات السريعة على

المدخلات التي طرحت خلال المناقشة على الشكل التالي:

أولاً: إن الأوراق التي جرى تقديمها تدخل في إطار المرحلة الأولى من مشروع الحوار والتبادل البرلماني بين الدول الأربعة، والدراسات هي في مرحلتها الأولى وسيتم العمل على تطويرها واستكمالها في ضوء مناقشات هذه الورشة وخلال المراحل المقبلة من هذا المشروع، خاصة وأنه لا يقتصر على اجتماع واحد بل سيمتد على مدى عدة اجتماعات.

ثانياً: المقارنة بين عدة دول تكون محكومة بخصوصيات كل بلد وكل مجتمع، ولا توجد أي مقارنة باستطاعتها إلغاء هذا الأمر. ولكن يتعلم المرء من الفوارق أكثر مما يتعلم من التشابه، فعندما نسمع تجربة ثانية يصبح لدينا وعي أفضل لخصوصياته وتحصل استفادة أكبر من تجربة بلدين متشابهين.

ثالثاً: في موضوع اللامركزية يوجد عدد من القضايا المشتركة، وتوجد محاولة للملاءمة بين أهمية وحدة واستقرار الكيان السياسي وسيادته وبين فكرة نمو المشاركة الديمقراطية الواسعة والحكم الذاتي للمجتمعات المحلية. ويوجد صعوبات أمام هذين المطلبين العالميين للملاءمة بينهما خاصة وأنه في حال توسع أحدهما على الآخر يمكن أن يهدد الثاني، وفي حال أعطي الثاني أولوية مطلقة فيمكن أن يهدد ذلك بناء وتوسع الديمقراطية، فالملاءمة والموازنة فيما بينهما هي الحل الأفضل لكل مجتمع. وبشكل عام يوجد في اللامركزية مبدأ التفويض المعتمد عالمياً أي ما يمكن أن يتم على المستوى الأدنى لا يتم رفعه إلى المستوى الأعلى في النظام السياسي. والتنمية المتوازنة فيها توتر بين تفعيل الحكم الذاتي والطاقت المحلية ولكن ليس على حساب تخصيص موارد مركزية لتصحيح الاختلالات التاريخية، بمعنى إذا ذهبنا كثيراً في الاستقلال الذاتي للتنمية المتوازنة سوف يكرس ذلك التفاوت بين المناطق، والمركز هو من يقوم بإصلاح التفاوت بين المناطق.

وأخيراً قال الدكتور نصر بأن موضوع الحلول غالباً ما يتم طرحه في ورش مشابهة، لكن لا أحد لديه حلولاً جاهزة، فالحلول يجب أن يضعها السياسيون والمشرعون، والغاية من هذه الورشة هي محاولة متواضعة للمساهمة في تشخيص الواقع ووضع بعض الاقتراحات التي تساعد البرلمانين في إيجاد الحلول.

في نهاية هذه الجلسة شكر النائب رويبر غانم جميع الذين حضروا وناقشوا موضوع اللامركزية، وختم بالقول: لا حرية بدون ديمقراطية، ولا ديمقراطية بدون تعددية، فالتعددية هي أساس وحاجة ملحة للنظام الديمقراطي، وبالتالي أبدى اعتقاده بأن أحد الحلول للمحافظة على التعددية والديمقراطية هي اللامركزية أكانت لامركزية إدارية أم لامركزية سياسية موسعة.

الجلسة الثانية: الوظيفة التمثيلية للبرلمانات والعلاقة بالدوائر الانتخابية

الموضوع	الوظيفة التمثيلية للبرلمانات والعلاقة بالدوائر الانتخابية
رئيس الجلسة	النائب حسام العزاوي - العراق

بدايةً أشار د. العزاوي أن تنمية الدراسات البرلمانية تُعد مدخلاً مهماً للتنمية التشريعية والرقابية وهي جزء أساسي من الوظيفة التمثيلية وعملية التحول الديمقراطي على اعتبار إن البرلمان مؤسسة متعددة الوظائف والأدوار وتلعب المنظومة الدستورية والقانونية والظروف المحيطة الدور الأكبر في تحديد ماهية تلك الوظائف. وبشكل عام هناك محور عام تمارسه البرلمانات كهيئة منتخبة وممثلة للشعب عن طريق الانتخاب وهي صفة لازمة لأي نظام تمثيلي فبدون الانتخاب لا يمكن الحديث عن وظيفة تمثيلية للبرلمان يمكن إن يؤديها. ولم تعد وظيفة البرلماني مقتصرة على التشاور والمناقشة داخل البرلمان بل يجب عليه إن يعمل كوسيط بين البرلمان والحكومة من ناحية وبين جمهور الناخبين من ناحية أخرى، وليتمكن البرلماني من تحديد المجالات الأكثر حاجة إلى التجديد والتطوير التشريعي وبما يتلاءم مع مصالح الدوائر الانتخابية التي قد لا تضعها السلطة التنفيذية بالحسبان.

ولقد نجح البرلمان العراقي في فتح عدة مكاتب في المحافظات ترتبط مركزياً بمجلس النواب في العاصمة بغداد وتتألف من ثلاثة اقسام هي: قسم الشكاوى الذي يقوم بتلقي الشكاوى اياً كان مصدرها، وقسم الاقاليم الذي يهتم بشؤون الاقاليم والمحافظات والمجالس المحلية ومتابعة التوزيع العادل للموارد، وقسم التشريعات الذي يقوم بتنسيق شؤون الاعضاء في المحافظة من حيث استقبال الزائرين والتعرف على احتياجاتهم، وهذه وسيلة مهمة وحيوية جعلت المواطن العراقي يتصل بالنائب البرلماني مباشرة دون اللجوء الى وسائل الاتصال الاخرى كالصحافة والاعلام، وقد اثمرت تلك التجربة عدة نجاحات منها أنها مكّنت النائب داخل المحافظة من ان يمارس اعماله البرلمانية داخل محافظته والقيام بدوره الرقابي في ضمان حسن تطبيق السياسات، ولا يزال العمل جارياً على تطوير هذه المكاتب.

- الكلمة الأولى: السيد أليساندرو كوستا - (استاذ جامعي - منسق برامج إيبالمو) شرح السيد

كوستا لمفهوم كلمة تمثيل التي يصعب فهمها لأن البرلمانات ليست وحدها التي تقوم بهذه الوظيفة فالحكومات أيضاً تمثل الشعب، وفي بعض الدول قد تكون أكثر تمثيلاً من البرلمان، وفي كل الأحوال يُفترض إقامة التوازن بين المؤسستين. صحيح أن البرلمان موجود في أسوأ وافضل الأوقات، لكن الوظيفة التمثيلية ليست مثالية نظراً لوجود عدة عوامل تعيقها ومنها: القناعة الخاصة لكل شخص، والتركيز على الأحزاب السياسية، وتخطي الأفكار والمفاهيم بشأن التمثيل للوصول إلى تمثيل مصالح خاصة قد لا تكون متصلة بمصالح الناخب أو الحزب.

وأوضح أن التمثيل لا يتبلور فقط في فترة الانتخابات، فالحفاظ على العلاقة مع الناخب يجب أن تستمر طيلة فترة الولاية، والدليل على هذا الأمر هو تمضية النواب نصف الأسبوع تقريباً في دوائرهم للعمل مع ناخبهم والاطلاع على احتياجاتهم والتواصل معهم، وهذا ما يعزز الثقة بين الناخب والنائب. وختم السيد كوستا مداخلته بالتساؤل عن ما هو المطلوب من النائب، هل يُطلب منه نقل المعلومات إلى الناخب؟ أو تلقينه الطرق التي تسمح بإدخال التغييرات السياسية؟ وهل ولاء الناخب هو للنائب أم للحزب الذي قام بترشيحه؟. وبعد أن طرح السيد كوستا هذه الأسئلة خلّص إلى القول بأن الأمثلة الموجودة في الدراسة الموزعة كثيرة وتمنى على المشاركين التفكير بها ومحاولة إيجاد الأجوبة لها.

- **النائب حسام العزاوي** أعطى عدة نسب مئوية وردت في دراسة قامت مديرية البحوث في المجلس النيابي العراقي بإعدادها حول الطريقة التي يفضلها الناخب في علاقته مع النائب، واتت النسبة الكبيرة (80%) لصالح الاتصال المباشر بين الإثنين بينما يفضل باقي العراقيين وسائل أخرى.

- **الكلمة الثانية: الدكتور طوني عطالله (أستاذ جامعي) - لبنان**

عرض د. عطالله للمبادئ والعوامل المؤثرة في ممارسة الوظيفة التمثيلية للنائب في لبنان ومنها أولاً الهيئة الانتخابية الموحدة والتي يشترك فيها ناخبون من عدة طوائف، وهذا عامل إيجابي في المبدأ لأنه يحمل على الاعتدال، إنما هذا المنحى يتغير مع الأزمان لينتقل الحوار من المجلس النيابي إلى الشارع. العامل الثاني هو التمثيل المزدوج لأن الدستور اللبناني يلحظ تمثيل النائب للأمة جمعاء وفي الوقت نفسه يلحظ توزيعاً للمقاعد على أساس طائفي ومناطقى وذلك في ازدواجية بين تمثيل مجموع المواطنين وبين تمثيل الدائرة الانتخابية. والسؤال الذي يُطرح في هذا المجال هل أن كل من يفوز بالانتخابات هو بالضرورة الأكثر تمثيلاً أم هو المرشح الأكثر قدرة ومهارة على التحكم بالماكينة الانتخابية؟. وعرض لعامل مؤثر آخر وهو الإعلام وبخاصة المتلفز والذي أثر على نوعية المداخلات التي يقوم بعرضها النواب بحيث أصبحت أكثر عناية وعلى درجة عالية من الاحتراف، كما أثر دخول الاعلام على مضمون المداخلات بحيث أصبحت أكثر مناطقية وذلك بإضافة البعد المحلي عليها. بعد ذلك عرض د. عطالله لتطور حجم الدائرة الانتخابية تاريخياً من الدائرة الكبرى (المحافظة) إلى الدوائر الفردية أو الدوائر التي هي دون معايير.

وأشار بأن الناخب في لبنان قريب من النائب بحيث يشارك هذا الأخير بفعالية مع الناخبين في جميع مناسباتهم ويطلع على احتياجاتهم، كما يقوم بتأمين الخدمات لهم ويراجع الادارات العامة في مواضيع وقضايا تهم ناخبه. وتدخلُ النائب مع الإدارة لا يكون دائماً بهدف تجاوز القوانين بل لتسريع المعاملات المشروعة. ولاحظ أن دور النائب الخدماتي تراجع في الفترة الأخيرة لصالح مكاتب الكتل والأحزاب الممثلة في البرلمان والتي تقوم بدور أكبر على هذا الصعيد.

ومن العوامل الأخرى غياب وسائل الرقابة والمحاسبة، وبعد أن عرض د. عطالله للأدوات الرقابية المنصوص عليها في النصوص التي ترعى العمل البرلماني لاحظ تراجع عدد الجلسات العامة المخصصة للأسئلة والاستجابات والمناقشة العامة في سياسة الحكومة (14 جلسة في الفترة ما بين 1990-2007)، هذا بالإضافة إلى عامل حجب الثقة الموجود فقط في النصوص وغير المطبق عملياً بحيث لم يحصل أن تمّ حجب الثقة عن أي حكومة منذ الاستقلال ولغاية اليوم.

بالنسبة لموضوع مشاركة المجتمع المدني في العمل البرلماني فهي لا تزال في بداياتها وبدأ يكون لها دور في عملية التشريع، مع العلم بأنه لا توجد في لبنان مجموعات ضغط بالمعنى الغربي (لوبي) كي تقوم بإعداد إقتراحات قوانين مع أسبابها الموجبة وتقديمها إلى النائب كي يتبناها. وخلص د. عطالله إلى عرض عدة أمور يفترض السير بها لتعزيز الوظيفة التمثيلية للنائب ومنها: عدم الجمع بين النيابة والوزارة، إعادة تفعيل عمل المجلس المعطل منذ فترة، وعدم إضاعة وقت النائب في المناسبات الاجتماعية للناخبين، وتفعيل الندوات والمحاضرات.

- **النائب حسام العزاوي** أشار إلى الدراسة الإحصائية التي قام بها مجلس النواب العراقي حول ما يحتاجه الناخب من النائب في العراق والتي أتت بنتيجتها بنسبة 70% يحتاج إلى خدمات، والنسب الأخرى كانت للرقابة وللتشريع.

- **الكلمة الثالثة: الدكتور محمد المصالحة (أمين عام) - الأردن - (تقديم ورقة الباحث د. نظام بركات)**

عرض الدكتور المصالحة لورقة الدكتور نظام بركات حيث عدّ الوظائف الأربعة للبرلمان، التشريعية، المالية، الرقابية والدبلوماسية البرلمانية، لافتاً إلى أن بعض المجالس أصبحت تغيّر من تسميتها لتصبح مجلس الممثلين وذلك للدلالة على أهمية الوظيفة التمثيلية للبرلمان التي بدأت تأخذ موقعاً متقدماً على باقي الوظائف البرلمانية. وأشار إلى أن النائب في النهاية يؤدي واجباً تمثلياً تجاه الناس، ومن الضروري في نظرية التمثيل وجود قانون انتخابي يؤمّن التمثيل عبر نسبة عالية من المشاركة كما من خلال نزاهة العملية الانتخابية، من دون إغفال دور السلطة التنفيذية في هذا المجال التي تقرر، وإلى حد كبير، شكل المجلس وتكوينه.

كما عرض لما ورد في ورقة د. بركات في موضوع التمثيل النيابي كتعبير مباشر لإرادة الناس، بالإضافة إلى وجود مجلس «حكماء» هو مجلس الأعيان المعين والذي يقوم بدور التهدئة. كما أجرى د. بركات في ورقته عرضاً للنصوص القانونية التي تضمن صحة التمثيل من خلال زيادة عدد النواب، والكوتا النسائية، وزيادة عدد الدوائر الانتخابية وتمثيل الأقليات، وبعض التسهيلات المتعلقة بالعملية الانتخابية عبر تخفيض سن الاقتراع إلى 18 سنة.

وعرض د. المصالحة لما ورد في ورقة د. بركات بشأن المعايير المعتمدة في النظام الانتخابي الأردني من تمثيل القوى السياسية، والفئات الاجتماعية والعدالة في توزيع المقاعد مشيراً في هذا المجال إلى موضوع تمثيل القوى السياسية والأحزاب منتقداً في الوقت نفسه القانون الانتخابي السعي لعام 1989 والمعتمد على نظام الصوت الواحد الذي أدى إلى تراجع تمثيل الأحزاب وعكس في الوقت نفسه البُعد العنصري وقواه. ويأخذ الباحث أيضاً على انتخابات العام 1993 أنها خفّضت صوت المعارضة. والمؤشر الآخر بالنسبة لتمثيل الفئات الاجتماعية هو أن قانون الانتخاب عكس فعلاً التنوع الاجتماعي الأردني من خلال تمثيل المسيحيين والشركس والبدو.

بالنسبة لتمثيل الجماعات من أصول فلسطينية، فالأردن أعطى حقوقاً سياسية لهم فتمثلت المخيمات بمقاعد داخل البرلمان، وانتقد الباحث هذا الحجم الضئيل من التمثيل وعرض في دراسته لأرقام وإحصاءات عن حجم التمثيل ماضياً وحاضراً.

في موضوع تمثيل النساء، فقد أنصف القانون الانتخابي المرأة بلحظه كوتا نسائية. وأشار إلى وجود مشكلة في موضوع العدالة في توزيع المقاعد وعدم المساواة بحيث توجد دوائر لُحظ لها عدد مقاعد أكبر بكثير من عدد السكان ودوائر أخرى لم تأخذ حصتها من المقاعد بالرغم من عدد السكان الكبير فيها. وطالب الباحث في خلاصة دراسته بالمساواة في توزيع المقاعد وبتلاشي الفروقات الكبيرة بين معيار عدد السكان وعدد المقاعد المخصصة.

وختم د. المصالحة مداخلته بالإشارة إلى موضوع التمثيل الفلسطيني، قائلاً بأن هذا الموضوع يخلق جدلية إشكالية في الأردن، ويتسبب بحساسية كبيرة جداً بين من يطالب بإعطاء الفلسطينيين الحقوق الكاملة ودمجهم في المجتمع الأردني، وبين من يصرّ على حق العودة لهم كحق طبيعي، وهذه المسألة هي من الأمور التي تعيق تجربة الأردن البرلمانية والتي يتطلب العمل على وضع حل سياسي عاجل لها.

- الكلمة الرابعة: الأستاذ مصطفى ناجي واحد (باحث- مديرية البحوث - مجلس النواب العراقي)

- تجربة العراق

عرض الأستاذ مصطفى للدراسة التي قامت بإعدادها مديرية البحوث في مجلس النواب العراقي والمتعلقة بموضوع التمثيل في العراق عبر مقدمة تاريخية بالإضافة إلى شرح للنظام الانتخابي الذي حدد شكل الوظيفة التمثيلية للمجلس النيابي والذي سعى لفتح قنوات الاتصال والتواصل مع الجمهور مع خاتمة وتوصيات وملاحق.

اعتمد قانون الانتخاب في العراق نظام المناطق، فكل محافظة تشكل دائرة انتخابية لها عدد محدد من المقاعد وفقاً لنظام التمثيل النسبي، كما نص هذا القانون على طريقة الاقتراع والتي هي عامة وشاملة وتسمح لجميع المواطنين بالتصويت في كافة أنحاء العراق من جهة وتسمح، من جهة ثانية، للمرشح أن يقدم ترشيحه في أي دائرة يريد. ولا يوجد في النصوص ما يعيق تواصل النائب مع ناخبيه ومتابعة قضاياهم.

وأشار الأستاذ واحد بان الوظيفة التمثيلية تتلخص في أن البرلمان هو المؤسسة الأكثر ارتباطاً بالجمهور بين كل المؤسسات الدستورية. ومن العوامل التي تزيد من فكرة التواصل في العراق وجود البث المباشر لكل جلسات ومداوات المجلس، وتصغير سن الترشيح من 35 إلى 18 سنة، بالإضافة لعدم وجود قيود لهذا الترشيح، ووضع كوتا نسائية بنسبة 25%، بالإضافة إلى وجود مكاتب وأقسام تُعنى بشؤون الناخبين مثل: قسم شؤون الناخبين، ومكاتب النواب وشكاوى المواطنين الذي يتلقى الشكاوى ويتابعها، كما يتابع التوزيع العادل للموارد والتخصيصات بين الأقاليم، ويقوم بتنسيق وتنظيم شؤون النواب في المحافظات. وأوضح الاستاذ واحد أنه يوجد تزايد فعلي في دور المجلس النيابي لجهة موضوع التمثيل بحيث توجد منظومة قانونية وفرت الدعم الكبير لتكوين وتفعيل العلاقة بين النائب وناخبيه من خلال دعم مالي في الميزانية العامة للمجلس والتي تقدم إلى النائب عندما يرغب في فتح مكتب لدائرته الانتخابية. وخُصت الدراسة إلى عدد من التوصيات منها: التحدي الديمقراطي والقوة الدافعة للتطوير والإصلاح البرلماني عبر السعي لمواكبة التطورات السياسية والاجتماعية، وبناء جسور الثقة مع المواطنين. كما جرى في الدراسة تعداد لبعض الوسائل المقترحة لتفعيل العلاقة بين النائب والمواطن في دائرته الانتخابية منها تقديم تقرير شهري من مكتب الدائرة الانتخابية عن سير العمل فيها على أن يتضمن إحصاءات لعدد المتصلين بالدائرة وتوصيات لتطوير العمل، وغير ذلك من الأمور الادارية والتنظيمية التي تفعل دور النائب التمثيلي.

- الكلمة الخامسة: الأستاذ بيير جيوسيبي ريتزا (تجربة البرلمان الأوروبي) - (تقديم ورقة النائب في البرلمان الأوروبي السيدة كريستيانا مسكرديني)

عرض السيد ريتزا لمسيرة الاصلاح في البرلمان الأوروبي، هذه المسيرة المستمرة والتي لا بد من تكيفها مع الأوضاع الجديدة وبصورة دائمة. بالأساس الشكل الأصلي للبرلمان الأوروبي كان يتألف من 27 دولة، وعبر عملية إصلاح، وبعد استشارات متعددة حصل البرلمان الأوروبي على سلطات متعددة في مجالات مختلفة كانت في الاصل من اختصاص الاتحاد الأوروبي. ومن الإصلاحات الأخيرة إقرار الدستور الأوروبي والذي حصلت عليه بعض الاعتراضات من قبل بعض الدول، وتجري الآن محاولات لمعالجة هذه الاعتراضات من خلال لجنة خاصة تعمل على إعادة النظر في الدستور الأوروبي. ومن خلال عملية التحديث هذه تم إنشاء المفوضية الأوروبية التي لديها صلاحيات تنفيذية على مستوى أوروبا وذلك بهدف العمل قدماً في مجالي التشريع والتنفيذ.

فيما يتعلق بالتمثيل فهو من نوع خاص Sui generis ، فالبرلمان الأوروبي يعود إلى الشرعية الديمقراطية كون كل الأعضاء يتم انتخابهم من قبل شعوبهم وكل في إطار دولته ووفقاً للنظام النسبي. فعلى المستوى الأوروبي كل نائب هو عضو في مجموعة سياسية تعكس آرائها ومنطقها، والبرلماني الأوروبي يكون في الوقت نفسه عضواً في الاتحاد وعضواً عن دائرة محددة في بلده، وعلى هذا الأساس يأخذ بالإعتبار مصالح وطنه كما المصالح الأوروبية.

يعمل العضو في البرلمان الأوروبي إلى جانب ممثلين من دول أخرى وذلك للوصول إلى أهداف إيديولوجية مشتركة مع الأعضاء، وبالإختصار لا بد من التوفيق بين مصالح أوروبا ومصالح الدولة الأم بطريقة لا يحصل فيها تعارض أو غياب للتوافق، وهذا الأمر ينسحب على كل تشريع يتم إقراره.

يقوم البرلمان الأوروبي بمحاولة تعزيز العلاقة بين البرلمان الأم وبين أوروبا. وبالخلاصة يتعين على البرلمان الأوروبي توسيع الحوار بين ممثلي مختلف البلدان لا سيما في إطار بعض المؤسسات التي تمّ إنشاؤها مثل الجمعية الأوروبي-متوسطية، ومؤسسة إيبالمو بهدف إعطاء بُعد برلماني لهذا الحوار الأوروبي-متوسطي. هذا بالإضافة إلى وجود علاقات مع حكومات المجموعة الأوروبية والتي تفترض قيام التعاون لمواجهة كافة المشاكل والتحديات مثل المشاكل السياسية، الهجرة غير الشرعية، الحوار الديني والثقافي، النزاعات التي تعاني منها منطقة الشرق الأوسط وخاصة النزاع الفلسطيني الإسرائيلي. وأكد الأستاذ ريتزا في الختام على الحوار كسبيل لحل المشاكل والوصول إلى الأهداف.

مناقشة عامة حول الوظيفة التمثيلية للبرلمانات والعلاقة بالدوائر الانتخابية

- **النائب د. نبيل نهار (الأردن)** طرح عدة مسائل وردت في المداخلات، وأكد في مسألة وجود نائب الخدمات في الأردن أنه أتى نتيجة عدم وجود عدالة اجتماعية، وفي حال تحقيق هذه العدالة ينتهي دور نائب الخدمات، مشيراً إلى أن نائب الخدمات لا يختلف عن نائب الطائفة حيث أن التوزيع الطائفي يوتر على عمل النائب أيضاً. ولفت إلى موضوع مهم جداً وهو موضوع الإعلام لأنه يصنع من النائب شخصية أخرى مختلفة تماماً عما يعرفه المجتمع، وشدد على أن المشكلة هنا هي في وجود إعلام للدولة وللطوائف يقوم بالتركيز على نواب معينين دون آخرين. أيضاً في مسألة الحكومات البرلمانية خالف د. نهار الباحث اللبناني د. عطالله في موضوع عدم الجمع بين النيابة والوزارة متسائلاً عن فائدة العمل الحزبي الحقيقي إذا لم يكن هدفه الوصول إلى الحكم. وبالنسبة للتمثيل الفلسطيني في الأردن ركز د. نهار على القضية الفلسطينية وحق العودة للاجئين الفلسطينيين مشيراً إلى أنه لا يجوز الحديث عن هذا الموضوع حالياً قبل معرفة مصير الوضع الفلسطيني.

- **النائب يوسف أحمد مصطفى (العراق)** بدأ مداخلته بطرح أزمة الديمقراطية ليس في إيطاليا فقط إنما في أوروبا كلها، مع تأكيده على وجود هذه الأزمة طبعاً في الدول العربية، هذه الدول التي تعاني من أزمات أكبر بكثير مما هو موجود في أوروبا. والمهم بنظره تطور الديمقراطية باستمرار وحاجتها إلى الإثراء والإغناء. وفي موضوع نجاح ورشة العمل هذه أوضح الأستاذ مصطفى بأن النجاح يكون ليس في إيجاد الإجابات بل في إثارة الأسئلة والتحفيز على التفكير. وبالنسبة إلى التجربة اللبنانية فبرأيه أن من يفوز

بالانتخابات هو الأكثر شعبية لكن ليس بالضرورة أن يكون الأكفأ فمن يفوز هو الذي يملك الماكينة الاعلامية، ولا بد هنا من الإشارة إلى المؤسسات الاستثمارية والشركات الكبرى التي تتدخل في إيصال نواب معينين، فالخشية تصبح في تمثيل النائب لمصالح هذه المؤسسات والشركات دون تمثيل مصالح الناخبين، ولذلك زاد دور مؤسسات المجتمع المدني بهدف تنشيط العملية الديمقراطية. اخيراً أشار الأستاذ مصطفى إلى أن الجمع بين صفة نائب و صفة وزير أو مقاول يتناقض مع مبدأ فصل السلطات من جهة ومع استغلال النفوذ من جهة ثانية.

- **النائب سليمان عبيدات (الأردن)** أشار إلى ظاهرة في البرلمان الأردني وهي تكرار النواب أنفسهم في المجالس المتعاقبة، وعزا السبب إلى عدم التواصل مع الناس وعدم الإكتراث بالخدمات العامة بالإضافة إلى لعب التيار الإسلامي على وتر التعصب الديني، وغياب النائب عن الندوات والمحاضرات وعن الظهور الإعلامي، وهذا الأمر تغير لجهة زيادة حضور نواب التيار الوطني.

- **الأستاذ حيدر مثنى الساعدي (مدير البحوث) العراق** أوضح أن موضوع الرقابة على دور النائب تتم ممارسته عبر الإعلام حيث أن جلسات المجلس العراقي تبث مباشرة على الهواء ودون تقطيع مما يسمح للناخب بممارسة الرقابة على النواب، بالإضافة إلى وجود مشروع هو في مرحلته الأخيرة والمتعلق بوصول النائب عن طريق شبكة إلكترونية مع ما لا يقل عن خمسة آلاف ناخب، والرقابة تحصل أيضاً من خلال دعوة الوزراء ومساعليهم في الجلسات العامة وأعطى أمثلة عن الاستجابات التي تحصل. وفي موضوع الكوتا النسائية أشار السيد الساعدي بأن عدد النواب السيدات هو 73 من أصل 253 عضو وبنسبة 33% اي أكثر من النسبة الملحوظة في القانون (33%)، وأكد في الختام أن الاتصال المباشر موجود بين النائب والناخب مما يعزز الثقة بينهما.

- **النائب شامل موزايا (لبنان)** ركز على أن سبب عدم حجب الثقة عن أي من الحكومات اللبنانية المتعاقبة نتج عن كون هذه الحكومات مؤلفة بغالبيتها من نواب يمثلون أكثرية برلمانية ولن يقوم البرلمان بحجب الثقة عن نفسه. وبالنسبة لموضوع الخدمات فبرأيه إن هذه الصفة تسقط عن النائب في حال قامت الإدارات الرسمية بواجبها في خدمة المواطنين.

- **الأستاذ مصطفى ناجي واحد (باحث - العراق)** أشار إلى أن دور نائب الخدمات لا ينتهي في حال تحقيق الخدمات والعدالة الاجتماعية من قبل الإدارة بدليل أن الدول التي قطعت شوطاً مهماً في تحقيق العدالة لم ينته فيها دور نائب الخدمات وذلك نظراً لتطور الحاجات الإنسانية، وبالنهاية فإن التشريع يُعتبر خدمة فكيف نُهي دور التشريع.

- **النائب السيدة أدب السعود (الأردن)** ركزت على ما قاله د. سليم نصر في جلسة الافتتاح بشأن العوامل المؤثرة على الوظيفة التمثيلية للبرلمان وذلك حين طرح تساؤلات عن قانون الانتخابات، وبرأيها فإن دور النائب الخدماتي لا ينتهي حتى في وجود قانون مثالي. وتساءلت عن قانون الصوت الواحد الذي اعتمد في الأردن وعن نتائجه، فهل يعزز هذا القانون دور نائب الخدمات؟ أم الدور التشريعي؟ أم دور نائب العشيرة؟ أم نائب الوطن؟. أيضاً أشارت السيدة أدب إلى الإشكالية التي طرحها د. نصر حول مفهوم العلاقة بين البرلمان ومؤسسات المجتمع المدني من جهة، وبينه وبين الحكومات من جهة ثانية خاصة في وجود عدم تمانع بين وظيفتي النيابة والوزارة، فالعلاقة مع السلطة التنفيذية تصبح علاقة مصالح متبادلة وهذا ما يجبر النواب على أن يكونوا نواب خدمات. ووجهت سؤالاً إلى الأستاذ مصطفى واحد الذي قال بأن التحدي الذي يواجه البرلمان العراقي هو التحدي الديمقراطي، فسألته هل أن الشعب العراقي هو من شكّل السلطة التشريعية؟ أم أن اهتمام الشعب العراقي، بحسب ما يظهر من الفضائيات، هو في الأمن والغذاء والصحة والأمور الحياتية؟

- **الأستاذ مصطفى ناجي واحد (باحث - العراق)** أجاب بأن الانتخابات التي جرت في العراق شهدت عليها الأمم المتحدة وكل من قام بمراقبة الانتخابات، وقد حققت الوظيفة التمثيلية في كل المنطقة العربية. نعم وبكل ثقة إن الشعب العراقي هو من قام بانتخاب السلطة التشريعية رغم كل الظروف والتحديات.

- **د- محمد المصالحه (الأردن)** لاحظ بأن النائب لا يجب أن يكون لجهة واحدة، أي يفترض أن يكون نائب الوطن ونائب خدمات. ورفض اعتبار التشريع خدمة بل وظيفة لأنها توجه إلى العامة. وتساءل هل أن المجالس النيابية هي ذات صفة تمثيلية كبيرة أم متوسطة أم ضئيلة؟ ثم ما هي الإجراءات التي يجب أن يتبناها هذا البرنامج ويوصي بها إلى البرلمانات بهدف رفع الصفة التمثيلية.

- **النائب غسان مخبير (لبنان)** طرح عدة أفكار منها الارتباط بين الأنظمة الانتخابية والوظائف النيابية، وفصل موضوع التمثيل عن موضوع قانون الانتخاب. مشدداً على أن الرابط هنا هو في التذكير بالدور التمثيلي للنائب وبين الأدوار الأخرى دون أن يكون هناك تأثير للواحد على الآخر. وشدد على أنه يجب البحث عن مجموعة من الأفكار العملية التي تفعل الدور التمثيلي للنائب خاصة وأن هذا الدور هو الأكثر ارتباطاً بالسوسيولوجيا السياسية. كما أوضح أنه مع الوظيفة الخدماتية للنائب إنما ضمن إطار مؤسسي عبر مكاتب متخصصة، وطرح في هذا المجال فكرة دور الوسيط ما بين النائب والإدارة العامة. كما شدد في موضوع التمثيل على دور الناخب عبر النقاش السياسي على مستويين المستوى المؤسسي كما على المستوى الإعلامي. ولفت إلى ضرورة إعادة صياغة النظام الداخلي للمجلس بهدف تفعيل الدور البرلماني. وطرح أخيراً فكرة تطوير الإعلام وضبطه خاصة لجهة توزيع المساحات الإعلامية بالتساوي على كافة الكتل والتيارات.

- الأستاذ عبدالله النسور (مجلس الأعيان - الأردن) وافق النائب غسان مخيبر فيما طرحه من أفكار، وأشار إلى دور مجلس الأعيان في الأردن الذي يتيح فرصة إجراء قراءة هادئة ومتأنية لأي قانون، خاصة وأن أعضاء مجلس الأعيان ليس لهم دور خدماتي كونهم مسؤولون أمام من عينهم. ولفت أيضاً إلى ضعف الحياة الحزبية في الأردن الأمر الذي يزيد من فردية النواب. وأشار إلى ما ورد في كلمة د. سليم نصر حول أن «أعضاء البرلمان، وبمجرد إنتخابهم، يصبحون الوسيط الرئيسي لتجميع مطالب واهتمامات المواطنين والتعامل معها»، وفي موضوع آخر أورد د. نصر «إن للنواب الحق والواجب في تمثيل دوائرهم مما ينطوي على تمثيل مصالح محلية وإقليمية وشخصية أو التأثير بجماعات معينة» معتبراً أن كل ذلك هو واقعي ويمثل صورة حقيقية لما يجري. وأثنى على مبدأ التمثيل النسبي في الانتخابات خاصة في العراق لأن المسؤولية تصبح أمام من قام بالترشيح في القائمة وليس أمام من اقترح. وبالنسبة لموضوع إسقاط الحكومة أمام المجلس أشار إلى أنه في التجربة الأردنية تقوم القيادة السياسية بإسقاط الحكومة عندما تتيقن بأنها ستسقط في البرلمان. وعرض أخيراً للفوارق الموجودة في البلدان الأربعة المشاركة في الورشة بالنسبة لموضوع الجمع بين النيابة والوزارة لافتاً إلى أن عدم الجمع الذي أقر في العام 1993 حصل بموافقة كل الأردنيين.

- السيد كارلو شيريتي (إيطاليا) طرح مسألة أزمة الثقة بين النائب والناخب والتي تظهر في مسألة تدني نسبة الاقتراع في الانتخابات وأعطى مثلاً عن الرئيس خاتمي في إيران، أما في الحالة الإيطالية فإن الإحجام عن التصويت ناتج عن تغيير النظام الانتخابي من أكثرى إلى نسبي والذي قد لا يلبي حاجات الشعب، ويصبح ولاء النائب للحزب وليس إلى الناخبين، وسأل عن النظام الانتخابي الأفضل (النسبي أو الأكثرى) مؤكداً على عدم وجود مشكلة عندما يكون هناك تقليد ديمقراطي إنما التراجع يحصل عندما لا يتم اعتبار الديمقراطية عنصراً من العناصر الأساسية في حياة المواطنين.

- النائب عبد ثوابية (الأردن) طالب التيار الإسلامي في الأردن بأن لا يكون لهم أجندة خارجية وأن يكون همهم الأول والأخير الوطن والمواطن، كما شدد على دور النائب الوطني قبل الدور الخدماتي حتى وإن كان يمثل منطقة محرومة من الخدمات، وأعطى أمثلة عن ضغط الناخب على النائب. وعن مسألة الأحزاب أوضح بأن الأحزاب الأردنية متعددة إنما ضعيفة ما عدا حزب جبهة العمل الإسلامي، والطموح حالياً وبتوجيهات من جلالة الملك، هو أن يكون في الأردن ثلاثة أو أربعة أحزاب يمكنها أن تتنافس على مستوى الوطن.

- النائب موسى الخلايلة (الأردن) أشار إلى أن معاناة النائب في كل المجالس هي في إرضاء قاعدته من جهة والقيام بواجبه من ناحية التشريع والرقابة والمشاركة في القضايا العامة من جهة ثانية. وتساءل عن مدى تمثيل النائب في حال حصول نسبة مشاركة قليلة في الانتخابات مقترحاً وضع تشريع يحفز الناس على الاقتراع.

- الأستاذ حيدر مثنى الساعدي (مدير البحوث) - العراق أكد على موضوع التمتع وعدم الجمع بين النيابة والوزارة من خلال تلاوة نص الفقرة السادسة من المادة 49 من الدستور، واعتبار العضو الذي يصبح وزيراً مستقلاً حكماً من عضوية المجلس النيابي.

- د. محمد المصالحه (الأردن) أجاب عن السؤال المتعلق بنسبة المشاركة في الانتخابات لافتاً إلى أن التمثيل هو كناية عن رضى سياسي فهو ليس تشريعاً ولا رقابة ولا أي شيء آخر، بل هو الصفة التي يحتاجها المجلس النيابي لمعرفة مدى درجة الرضى الشعبي عنه. وخلص إلى القول بأن المطلوب في هذا المحور هو المساعدة في رفع سوية التمثيل الشعبي مركزاً على نوعية قانون الانتخاب الواجب اعتماده وعلى تحفيز المواطن على المشاركة عبر الثقة بأن البرلمان سوف يمثله حقيقة.

- النائب غسان مخيبر (لبنان) لاحظ أنه من المفيد الربط بين وظيفة التمثيل والوظائف الأخرى، فحسن التمثيل يرتبط بالتشريع، كذلك فإن تأدية الدور الرقابي بطريقة مرضية يأتي أيضاً ليستجيب لمطالب الناخب. أما بالنسبة للعلاقة بين الوظيفة التمثيلية وقوانين الانتخاب فلم يوافق الأستاذ مخيبر على النظرية التي طرحها الأستاذ كارلو شيريتي واعتبر فيها أن النظام النسبي يُبعد هذه العلاقة بين الناخب والنائب ويعزز بالمقابل دور المشرع على دور مقدم الخدمات.

- د. طوني عطالله (استاذ جامعي - لبنان) أوضح مسألة النقل التلفزيوني المباشر لوقائع جلسات المناقشة العامة بأنها تعطي صورة موضوعية أكثر من المحاضر المكتوبة التي تعطيها الصحف والتي تضطر فيها إلى الإيجاز. ولفت من جهة أخرى إلى أن الاقتراح الوحيد بفصل النيابة عن الوزارة في لبنان تقدم به النائب نعمة الله أبي نصر الموجود معنا. وفي موضوع وسيط الجمهورية أوضح بأنه يحدّ من دور النائب ولا يلغيه. وأخيراً بالنسبة إلى تقديم الخدمات أشار إلى أنه لا مانع من تقديمها خاصة في ظل التردّي الإداري الموجود في لبنان.

وفي نهاية المداخلات شكر الدكتور العزاوي المشاركين على مساهماتهم القيّمة.

الجلسة الثالثة: دور البرلمان في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد

الموضوع	دور البرلمان في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد
رئيسة الجلسة	النائب السيدة أدب السعود - الأردن

- **النائب السيدة أدب السعود:** استهلّت كلمتها بالإشارة إلى أنه لا تخلو الخطابات السياسية كما البرامج الحكومية، وعلى كافة المستويات وفي غالبية البلدان، من الإشارة إلى آفة الفساد في المجتمعات وضرورة مكافحته. لكن الفساد لا يزال موجوداً نظراً لعدم وجود الرادع الكافي له، وأشارت إلى دور التشريع في هذه المكافحة كما لدور البرلمانين في هذا المجال.

- الكلمة الأولى: السيد روبيرتو كاجاتي - باحث (إيبالمو) - تجربة إيطاليا:

سلّط السيد كاجاتي الضوء على موضوع الوسائط التشريعية والمواثيق المتعلقة بمكافحة الفساد ولكيفية عمل البرلمان بطريقة فعّالة في هذا الإطار. ففي الماضي كان للبرلمان دور محدود في مكافحة الفساد بحيث كان القضاء يتولى مسؤولية هذه المكافحة، وكان للفساد مفهوم متغير في الدول، ففي حين تعتبره بعض الدول عاملاً معيقاً للتنمية، اعتبره البعض في الدول الأخرى شرّاً لا بد منه وليس عاملاً مهماً. ولكن المشكلة هي في إدراك الجميع بأن الفساد هو عامل يعيق العملية الديمقراطية، ومن هنا أتى تفعيل دور البرلمان لهذه الجهة كونه المؤسسة الأساس في مكافحة العوامل التي تهدد أو تعيق الديمقراطية. وبعد أن استعرض السيد كاجاتي لعدد من القضايا الكبيرة التي شكّلت مواضيع فساد في إيطاليا نفت إلى أن البرلمان الإيطالي لم ينتج الكثير من الأعمال المفيدة باتجاه مكافحة الفساد، مقترحاً، في هذا المجال، وضع تشريع يحدد شروط تمويل الأحزاب مثلاً، وحث البرلمان على القيام بدور أكبر في الرقابة والمحاسبة.

وأشار إلى البرلمان الإيطالي قام بوضع ثلاثة قوانين تهدف إلى الحد من الإنفاق العام منعاً للهدر.

ولكن الخطوة المهمة هي في تشكيل لجنة برلمانية قامت بإعداد دراسة عن أسباب الفساد قامت بإجراء تحليل للقطاعات الأكثر تأثراً بالفساد، هذه اللجنة انتهت إلى القول بوجود عدة أمور تشجع على الفساد ومنها: التوسع الفائض للحكومة وللإدارات العامة في إدارة الاقتصاد، والأطر القانونية التي تعطي صلاحيات استثنائية توصل إلى تقادم البيروقراطية، والطابع اللامركزي للإدارات العامة الذي يعطي سلطة كبيرة للهيئات المحلية في توزيع الأموال دون جبايتها، وعدم فعالية إجراءات الرقابة وغياب المساءلة للسلطات المركزية والمحلية، عدم الثقة بالسلطة القضائية، والتشوهات الاقتصادية التي تحتمها عدم فعالية الأسواق، وضعف هيبة الموظفين، وأخيراً عدم وجود ضوابط كافية في القوانين والأنظمة. كل هذه الأسباب تؤدي إلى استشراف الفساد في الإدارة.

وخلص إلى القول بأن البرلمان الإيطالي بدأ بعلب دور فاعل في موضوع مكافحة الفساد عبر الأسئلة والاستجابات للحكومة كما من خلال متابعة القضايا العامة المتعلقة بالفساد، بالإضافة إلى وضع عدد من التشريعات التي تساعد في ضبط الهدر وتمنع الفساد. وأشار إلى أن هذا العمل لم يكتمل بعد ويحتاج إلى التطوير والمتابعة.

- الكلمة الثانية: د. خليل جبارة (مدير تنفيذي في منظمة برلمانيون ضد الفساد) - تجربة لبنان:
ركز د. جبارة على صلاحيات المجلس النيابي في مكافحة الفساد مستهلاً بعرض عن مبادئ النظام الديمقراطي اللبناني وتوزيع السلطات فيه، ثم انتقل إلى تعداد صلاحيات المجلس النيابي في مكافحة الفساد، وبدأ بالصلاحيات التشريعية فأشار إلى أن المجلس النيابي لديه عدد من التشريعات التي تكافح موضوع الفساد إنما المطلوب أكثر من إقرار النصوص هو العمل على تطبيقها بشكل سليم لتعطي النتائج المتوخاة منها. وقام باستعراض عدة حالات عملية ورد النص عليها في القوانين النافذة والتي تعاقب على الفساد أو تعمل على الحد منه. ثم انتقل إلى الصلاحية المالية للبرلمان شارحاً مراحل الموازنة وكيفية الرقابة على تنفيذها مشيراً في هذا المجال لعدم تصديق المجلس لموازنتي العاميين الأخيرين عازياً مسؤولية تأخير هذا الإقرار إلى الحكومة والمجلس معاً، الأمر الذي يؤدي إلى تعطيل العمل الرقابي للمجلس النيابي على أعمال الحكومة من الناحية المالية. بعد ذلك عرض د. جبارة لصلاحيات المجلس النيابي السياسية والرقابية فعّد الوسائل المتاحة للنائب في مراقبة أداء الحكومة، وهي الأسئلة والاستجابات حيث يوجد عدد كبير منها إنما لم يحصل أن كان أحد ضحية لهذه الأسئلة بمعنى أنه لم يتم إرغام أي وزير على الاستقالة. وفي موضوع لجان التحقيق البرلمانية فقد استعرض د. جبارة للجان التحقيق التي أنشأها المجلس النيابي والتي لم توصل إلى نتيجة عملية في غالبية الأحيان. وانتقل إلى الصلاحية القضائية للبرلمان والتي حددها الدستور أولاً من ثم قانون خاص لحظ الأصول والإجراءات في اتهام ومحاكمة الرؤساء والوزراء. وفي موضوع رفع الحصانة عن بعض النواب ذكر بعض الحالات مشيراً في هذا الإطار مشيراً إلى ملاحقة ثلاثة وزراء في قضايا فساد خلال ممارستهم لمهامهم الوزارية.

ثم انتقل إلى الحديث عن المعوقات الأساسية التي تحول دون ممارسة البرلمان لدوره في مكافحة الفساد، ومنها مشكلة التمثيل التي تعاني منها معظم المجالس، وقانون الانتخاب الذي يأتي بكتل كبيرة يهيمن عليها زعيم واحد، وأخيراً المشكلة في إصلاحات الطائف التي أعطت صلاحيات أكبر للمجلس النيابي مما عزز دور الترويكاً (رؤساء السلطات الثلاث).

- الكلمة الثالثة: الأستاذ فراس جاسم موسى (باحث في مديرية البحوث في مجلس النواب

العراقي) - تجربة العراق:

أشار بدايةً إلى مصادقة المجلس النيابي العراقي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وبعد أن ذكر لمخاطر الفساد كظاهرة تنتمي في المجتمعات عدّد لمظاهر الفساد في العراق من رشوة واختلاس وصرف نفوذ وغيرها، كما أجرى عرضاً لأسباب الفساد في المرحلة الماضية من تاريخ العراق، بعدها انتقل السيد جاسم لتعداد النصوص القانونية التي تعاقب على الفساد في التشريعات العراقية، كما لتلك المتعلقة بالمؤسسات الرقابية، مشيراً إلى أن هذه النصوص لم يتم العمل على تفعيلها كي تعطي النتائج المتوخاة منها. وفي المرحلة الحالية يقوم البرلمان بالعمل على زيادة النصوص التي تعالج مسائل الفساد كما جرى تفعيل دور هيئات الرقابة ومنها هيئة النزاهة التي أوصت بإحالة أكثر من سبعين متهماً من مختلف الدرجات الى القضاء، وديوان الرقابة المالية الذي قام بإعداد تقارير سنوية تُفصح فيها الخروقات التي تعدّ فساداً إدارياً ومالياً. وخلاصة القول أن الفساد في العراق يُعدّ منظومة متكاملة من جميع النواحي الشكلية والجوهرية وللتصدي لها يقتضي أن يكون البرلمان والمؤسسات الرقابية منظومة متكاملة تحتاج الى تنظيم الجانب التشريعي وتطوير آليات الرقابة وتحسينها.

وخلصت الدراسة، في مسألة تعزيز دور البرلمان في الرقابة والشفافية، إلى تقديم عدة توصيات منها: العمل على تحديث المنظومة القانونية العراقية وفقاً للمعايير والمبادئ الدولية، واعتماد مبدأ الشفافية من خلال نشر المعلومات والبيانات الحكومية، ودعم مبدأ استقلال السلطة القضائية، وتفعيل الرقابة على كل من يتولى وظيفة عامة في الدولة ومساءلته، وضع قانون مكافحة الفساد بصياغة تلائم الوضع العراقي، ودعم استقلالية المفتشين العموميين عن الوزراء، ومنح استقلالية حقيقية لهيئة النزاهة كما لديوان الرقابة المالية وحمائتهما من التدخل الحكومي، تفعيل لجان مجلس النواب في مراقبة الوزارات، و الاهتمام بشكاوي المواطنين ، وضرورة دعم دور منظمات المجتمع المدني المتخصصة في شؤون مكافحة الفساد.

وختم السيد جاسم مداخلته بالقول إن الفساد لا ينتهي أو يتحجم بقرار سياسي أو بنص قانوني إنما يجب أولاً توفير الأرضية المناسبة لتنفيذ القوانين وتفعيل كل الجوانب التي ذُكرت كآليات تنفيذية.

- الكلمة الرابعة: الأستاذ بيير جيوسيبي ريتزا (إداري في البرلمان الأوروبي) - (تقديم ورقة النائب في

البرلمان الأوروبي السيدة كريستيانا مسكرديني):

تطرق السيد ريتزا في عرضه إلى مسألتين، الأولى الوسائل المعتمدة لمكافحة الفساد، والثانية التقدم المُحرز على المستوى الأوروبي في مجال مكافحة وحماية مصالح أوروبا. وأشار إلى الصلاحيات الكبيرة الممنوحة للإتحاد الأوروبي في مراقبة عمل المفوضية الأوروبية عند استعمالها لسلطتها التنفيذية، وأعطى أمثلة عن المجالات التي يمكن للبرلمان الأوروبي التدخل فيها. وأشار في موضوع الرقابة إلى وجود هيئة رقابة مستقلة تنتظر فيما إذا كانت الموازنة مخصصة بطريقة صحيحة، بالإضافة إلى وجود هيئة أخرى

خاصة ومستقلة مسؤولة عن مكافحة الفساد والقضايا الاحتياطية الأخرى، وتقوم بإجراء تحقيقات بشأن بعض القضايا المتعلقة بالفساد وذلك لحماية المصالح الأوروبية خاصة وأن موازنة الاتحاد الأوروبي تصل إلى 120 مليار يورو سنوياً.

وفي موضوع التعاون بين الهيئات الرقابية الأوروبية، فإنها تتعاون وبشكل كبير مع البرلمان الأوروبي ومع السلطات القضائية الفاعلة في أمور الملاحقة والإدعاء منعاً لإساءة استعمال الأموال وتسهيلاً لممارسة الرقابة على أعمال المفوضية الأوروبية من قبل البرلمان الأوروبي.

- الكلمة الخامسة: الدكتور هاني حوراني (مدير مركز الأردن الجديد للدراسات) - تجربة الأردن

عرض في مستهل مداخلته لمساوىء الفساد وأثره على المجتمع والدولة، وأشار إلى أن الأردن يقع في منزلة وسطية في ترتيب المعايير الدولية لمدرجات الفساد. ولفت إلى أنه في الآونة الأخيرة أصبح الفساد من القضايا الساخنة في الأردن مركزاً على الدور الخاص الذي يلعبه البرلمان الأردني في الجهد الرامي إلى مكافحة الفساد وتعزيز المسائلة والشفافية. وعرض لتفاوت جهد المجالس المتعاقبة في القيام بأعمال المسائلة إلى حد القول بأن قضية الفساد هي مسؤولة جزئياً عن عودة الحياة البرلمانية إلى الأردن. من ثم استعرض الوسائل الرقابية المتاحة لأعضاء البرلمان والآليات المتبعة في وسائل المحاسبة والمسائلة من خلال الأسئلة والاستجابات، واللجان وطلب المناقشة العامة للحكومة وحق تلقي العرائض والشكاوى.

وأوضح الدكتور حوراني بأن المؤسسة المعنية بمكافحة الفساد في الأردن هي ديوان المحاسبة القائم منذ الخمسينات، من ثم جرى تأليف دائرة لمكافحة الفساد في العام 1995 ولكنها وُضعت تحت إشراف المخابرات العامة، وفي العام 2001 جرى تشكيل لجنة لمكافحة الفساد بناءً على طلب الملك. كما قام البرلمان بالمصادقة على عدة اتفاقيات دولية لمكافحة الفساد والجريمة المنظمة، كما بادرت الحكومة في تقديم عدة مشاريع قوانين إلى المجلس أهمها قانون هيئة مكافحة الفساد لعام 2006 والذي أنشأ هيئة مستقلة لمكافحة الفساد، وقانون غسيل الأموال لعام 2007، وسجل د. حوراني للمجلس الحالي سلسلة المساهمات التي قام بها على هذا الصعيد، من إقرار للتشريعات إلى تشكيل لجان التحقيق وطرح الأسئلة والاستجابات. وأعطى أمثلة عن قضايا فساد حصلت في الأردن حملت البرلمان على أن يكون ليس فقط طرفاً في محاسبة الحكومة بل في بحث وإدارة النقاش حول الفضائح والأزمات والشبهات بشأن الفساد.

وختم د. حوراني مداخلته بالقول أن الأردن قد يكون أفضل من باقي الدول العربية في موضوع مكافحة الفساد إنما يبقى عليه أنه مطالب بالقيام بجهود إضافية للتقدم في هذا المجال خاصةً من خلال التفاعل أكثر مع مؤسسات المجتمع المدني، كما أنه مطالب بتوسيع التعاون البرلماني على المستوى الإقليمي والدولي.

مناقشة عامة حول دور البرلمان في تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد

- **النائب نبيل نهار (الأردن)** توجه بالسؤال إلى الأستاذ جاسم حول الأسباب التي أوردها في موضوع الفساد في العراق مشيراً إلى أن هذا الموضوع بدأ مع الاحتلال الأميركي للعراق، وكان يفترض بالمحاضر الإشارة إلى هذه المسألة، لأن عدم ذكرها وكأنه يساعد على استمرار الوضع الحالي، فالفساد في العراق هو بسبب الاحتلال وليس بسبب العراقيين فقط ولا يجوز السكوت عن هذا الأمر.

- **الدكتور محمد المصالحه: (الأردن)** سأل عن موضوع نهب الثروات المنظم الحاصل في العراق من قبل الشركات الأجنبية، كما سأل الإيطاليين عن دور البرلمان في مكافحة الفساد داخل البرلمان نفسه خاصة بوجود برلمانيين فاسدين.

- **النائب يوسف أحمد مصطفى (العراق)** اعتبر أن ظاهرة الفساد هي ظاهرة عالمية، مشيراً إلى المحاولات الجارية لعقنة الرأسمالية وأنسنتها كون لها شرور. وعقب على ما قيل عن وضع الفساد في العراق بالقول أن أساسه يعود لإرث النظام السابق عارضاً للحرب على إيران والكويت وما رافق ذلك من عمليات فساد وإفساد على عدة مستويات أدت إلى توسّعه عامودياً وأفقياً. وختم بالإشارة إلى دور السلطة الرابعة والصحافة في مكافحة ظاهرة الفساد وفضح الفاسدين.

- **النائب عبد ثوابية (الأردن)** طرح موضوع تفعيل التشريعات التي تنص على مكافحة الفساد والموجودة في كل الدول، فالكل يقول بالمحاسبة ولا يقوم بأي عمل في هذا السبيل، فالمكافحة تتطلب جهود كل الأفرقاء من البرلمان إلى الحكومة إلى الصحافة والمجتمع المدني.

- **السيد حيدر المثنى الساعدي (العراق)** اعتبر الفساد شكلاً من أشكال الإرهاب، مشيراً إلى دور النظام السابق في العراق المعتبر راشياً بامتياز، ولم يبريء الاحتلال من الفساد والإفساد، لكن ما يختلف اليوم بنظره وجود جهات رقابية تقوم بدور جيد على صعيد فضح الفساد معتبراً أن الاحتلال هو جزء رئيسي في الفساد الحالي عبر الشركات الاستثمارية العالمية. وأضاف بأنه يوجد في المجلس العراقي لجنة خاصة هي لجنة النزاهة التي تصلها أعداد غير قليلة من الشكاوى مذكراً بحالة رفع الحصانة عن أحد أعضاء المجلس الذي لوحق قضائياً في قضية فساد.

- **النائب موسى الخلايلة (الأردن)** لفت إلى عدم خلط السياسة بموضوع الفساد، فحتى لو كان الفساد موروثاً فيجب الأخذ بمعالجة الواقع الحالي، وأكد على وجوب قيام جميع البرلمانات بتشديد الرقابة وتفعيل دور المؤسسات الرسمية والأهلية لمراقبة ومحاسبة الفاسدين.

- **النائب عبدالله النصور (مجلس الأعيان - الأردن)** أورد ملاحظتين، الأولى بالنسبة للجدل الذي حصل في البرلمان الأردني بشأن هيئة مكافحة الفساد حيث تم إعطاء رئيس الوزراء حق تسمية اعضاء هذه الهيئة، واعتبر ذلك خيبة كون رئيس الوزراء شخص سياسي ومعرّض. والملاحظة الثانية موضوع وسيط الجمهورية الذي يراقب جميع أجهزة الدولة والموجود في عدة بلدان، طارحاً فكرة الوسيط على البحث.

- **الأستاذ مصطفى ناجي واحد (باحث - العراق)** لفت إلى ما ورد في الورقتين اللبنانية والأردنية لجهة إقران الفساد بالجانب المالي معتبراً ذلك قصوراً في النظرة، فالفساد لا يتعلق فقط بالمال وإنما هناك المحسوبية والبطالة والهدر العام والإحتيال على المال العام. واشاد بتجربة الأردن الذي حقق تطوراً جيداً على صعيد مكافحة الفساد، مشيراً إلى أن هذا الأمر اشتركت فيه كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية.

- **النائب غسان مخيبر (لبنان)** اعتبر أن مصادقة أي دولة لاتفاقية دولية لا تكفي بحد ذاتها بل يجب استكمال ذلك بسياسات كاملة لحسن التطبيق، الأمر الذي لا يحصل في غالب الأحيان. ولفت إلى أن دور وسيط الجمهورية بحسب القانون اللبناني لا يزال كبيراً فهو لا يكتفي بالرصد والمتابعة بل يلاحق الأمور مع السلطات القضائية، وتمنى الأستاذ مخيبر متابعة موضوع الوسيط في ندوات لاحقة. وأشار إلى أنه لا يوجد كمّ هائل من الأسئلة والاستجابات (رداً على د. جبارة) فالعدد ضئيل وثقافة الأسئلة لم تصل بعد إلى الحد الأدنى المطلوب، خاصة في مجال تفعيل دور البرلمان كأداة أولية لمكافحة الفساد. وبالنسبة لقانون الإثراء غير المشروع، اعتبر أن هذا القانون كُتب بشكل يستحيل تطبيقه وهذا أمر مقصود، وقد صيغ بهذه الطريقة لذر الرماد في العيون، مقترحاً بديلاً عن هذا القانون إقرار مبدأ التمانع بين الوظائف أو التعارض في المصالح. ودعا البرلمانيين الحاضرين للدخول في منظمة برلمانيون ضد الفساد.

- **السيد روبرتو كاجاتي (إيطاليا)** أوضح بالنسبة لمقولة «الفساد شر لا بد منه» بأن المقصود هو أن بعض الأشخاص يعتقد ذلك إنما الفكرة اليوم هي أن الفساد يشكل خطراً كبيراً للغاية على الديمقراطية. وبالنسبة لفكرة اقتصاد السوق الذي يساعد الفساد اعتبرها فكرة خاطئة تماماً. وأخيراً بالنسبة للفساد داخل البرلمان فحتى في حال وجود عضو رُفعت عنه الحصانة بسبب الفساد فإن هذا الأمر يصبح لدى القضاء ويجب إنتظار الحكم، مستغرباً وجود حالة كهذه في إيطاليا.

- د. خليل جبارة (لبنان) أشار إلى أنه حاول في مداخلته إجراء عرض لدور المجلس النيابي في مكافحة الفساد من دون الدخول في تعريف الفساد وأسبابه، وبالنسبة للمؤشوات التي أوردها الدكتور حوراني في عرضه فهي مؤشرات صادرة عن منظمة الشفافية العالمية وليس عن البنك الدولي. وفي جانب آخر أشار د. جبارة إلى وجود ثلاثة مشاريع يتم العمل عليها حالياً وتتعلق بالأخلاقيات السياسية، والشفافية في الإيرادات، ومقاربة التشريعات الوطنية مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

- الأستاذ فراس موسى جاسم (العراق) أيد ما قيل في موضوع الإحتلال للعراق كسبب من أسباب الفساد وهذا الأمر موجود في الكثير من البلدان المحتملة لكنه ليس وحده الممهد. وبالنسبة لموضوع النهب المنظم لنفط العراق لفت إلى أنه لا يمكن الركون إلى الكلام الصادر عن وسائل الإعلام بل يجب الاعتماد على البيانات والمعلومات الموثقة.

- الأستاذ بيير جيوسيبى ريتزا (إيطاليا) قدر نوعية المداخلات التي حصلت في هذه المناقشة مشيراً إلى وجود الفساد في كل الدول حتى الأكثر ديمقراطية.

وفي ختام هذه الجلسة شكرت السيدة أدب كافة المشاركين على مساهماتهم.

الجلسة الرابعة: البرلمان والمجتمع المدني: رؤية برلمانية ورؤية المجتمع المدني

الموضوع	البرلمان والمجتمع المدني: رؤية برلمانية ورؤية المجتمع المدني
رئيس الجلسة	السيد جيان غيدو فوللوني - مستشار برلماني ونائب رئيس إيبالمو - إيطاليا

استهل السيد فوللوني مداخلته بالقول أن الوكالة التي يعطيها المواطنون للبرلمانيين لا تحرم المجتمع المدني من ممارسة دوره لأن هذا الأخير باستطاعته اتخاذ المبادرات وتقديم المقترحات للسلطات العامة في المسائل التي يهتم بها. واعتبر أن الجمعيات والنقابات هي مؤسسات ليبرالية تقوم بنشاطات في مختلف المجالات، وهي منظمات غير حكومية يكون لها أهداف اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية، وطنية ودولية. وأشار إلى أن الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين ليس لها حدود إلا التوقف عند الحريات الأساسية للآخرين. وبعد أن عرض للنصوص التي تكفل ممارسة مؤسسات المجتمع المدني لدورها شرح كيفية قيام هذه المؤسسات بالمساهمة في العملية التشريعية عبر التدخل مع البرلمانيين وتقديم الاقتراحات والمساهمة في النقاشات للوصول إلى حلول مشتركة تهدف إلى خدمة المصالح المشتركة لكافة شرائح المجتمع.

- الكلمة الأولى: الدكتور كامل مهنا (رئيس مؤسسة عامل) - تجربة لبنان:

اعتبر د. مهنا أن المجتمع المدني اللبناني ناشط جداً بالمقارنة مع الدول العربية والمثل الأحدث على هذا النشاط هو المشاركة في مؤتمر الحوار الذي حصل مؤخراً في لا سيل- سان كلو (فرنسا) حيث كانت لممثلي المجتمع المدني مساهمة جيدة جداً. وأعطى د. مهنا نبذة تاريخية عن الهيئات الأهلية في لبنان خلال العقود الأخيرة حيث كانت المحطة الأولى في الستينات من خلال إنشاء مصلحة الانعاش الاجتماعي والتي أصبحت فيما بعد وزارة الشؤون الاجتماعية، وفلسفة هذه المصلحة قامت على المشاركة بين القطاعين العام والأهلي من أجل بناء الانسان- المواطن وذلك بمعزل عن الانتماء السياسي او الديني أو الجغرافي، وحصل جهد كبير على الصعيد العملي من قبل الهيئات الأهلية إنما لم توفق هذه الهيئات في المشاركة في التخطيط والبرمجة والتنفيذ. كما استعرض النشاط الذي قامت به مؤسسات المجتمع المدني خلال الحرب الأهلية والعدوان الإسرائيلي على لبنان حيث تحمل القطاع الأهلي مسؤولية تحديد الحاجات وكيفية تلبيتها. كما نجح هذا القطاع بخلق شراكة في أكثر من مجال لا سيما مع وزارات الصحة العامة والبيئة والشؤون الاجتماعية ومع مجلس النواب. وأورد د. مهنا تعريفاً للمجتمع المدني يقول: «إن المجتمع المدني هو ليس ما ورثناه بل ما نقوم به معاً وبالاستقلال عن الحكومة». ولفت إلى أن التشريع المتعلق بالجمعيات في لبنان والصادر في العام 1909 يلحظ إنشاء هذه الجمعيات بموجب علم وخبر من قبل ثلاثة أشخاص على الأقل، إنما المشكلة في لبنان هي أن العمل الفردي ينجح والعمل الجماعي لا يحظى بالنجاح. وأبدى اعتقاده الراسخ بأن العمل على ما يجمع هو الأساس من خلال تفكير إيجابي وتفاوض مستمر، فمعنى المواطنة موجود أكثر ما يكون لدى الهيئات الأهلية التي تعمل دون أي تمييز بين الناس على أي أساس وهذه بداية الديمقراطية حيث يتم الاعتراف بوجود الآخر.

وانتقد د. مهنا تراجع الحس المدني في لبنان من خلال العودة إلى الفئويات والعصبيات. وختم مداخلته بالإشارة إلى ضرورة تطوير التشريعات وجعلها مدنية أكثر حتى يتم تحسين عملها خدمةً للمواطن.

- الكلمة الثانية: الأستاذ زيادة علونة (رئيس جمعية الأرض والإنسان لدعم التنمية) - تجربة الأردن:

أعطى الأستاذ علونة في البداية تعريفاً لمفهوم المجتمع المدني معتبراً أنه ثمرة جهود مختلفة لنشاطات في مجالات متعددة تتمثل في تأسيس جمعيات ونقابات ونوادٍ تجمعها مصالح مشتركة، وتتم هذه المنظمات بالاستقلالية عن الدولة وعدم سعيها للوصول إلى السلطة، فهي تطوعية وتتمثل بروح المبادرة الفردية والجماعية. ثم أعطى الأستاذ علونة فكرة عن وضع مؤسسات المجتمع المدني في الأردن حيث سجل ظاهرة وهي أن أكثر من 50% من هذه المؤسسات تعمل في حقل الرعاية والخدمات الاجتماعية، وأورد إحصاءات عن توزيع الجمعيات وميادين عملها، منتقداً أداء الحكومة في هذا المجال. ثم عرض لعدد من وظائف مؤسسات المجتمع المدني من خلال تجميع المصالح والتعاون مع البرلمان، وأعطى أمثلة عن

هذا التعاون من خلال قانون المطبوعات والنشر وقانون مؤسسات المجتمع المدني . والوظيفة الثانية هي في الإسهام بتدريب وإفراز قيادات ديمقراطية في المجالس البلدية أو النيابية أو الحزبية. والوظيفة الثالثة المساعدة في تحسين الأوضاع وزيادة الثروات مما يدفع باتجاه زيادة المشاركة السياسية والاهتمام بالقضايا العامة. والوظيفة الرابعة هي في المساهمة بإشاعة ثقافة مدنية ديمقراطية وأعطى مثلاً عن البرلمان المدرسي الناشط في عدة محافظات، فهذه الثقافة ترسي ثقافة العمل التطوعي والجماعي وقبول الاختلاف مع الذات ومع الآخر.

أما أهم المشاكل التي تواجه مؤسسات المجتمع المدني فهي: ضعف ثقافة المشاركة المدنية، الإستعمار، الأنظمة الشمولية أو الدكتاتورية التي أدت إلى توريث ثقافة الخوف والانسحاب من العمل العام. أيضاً إن البناء الهيكلي المعتمد على الدولة يشكّل عائقاً لهذه الجماعات في تحدي السياسات أو الرغبات. ومشكلة أخرى تتمثل في عدم قدرة هذه المنظمات على التواصل مع أعضائها للضغط باتجاه قضية معينة مشيراً إلى فشل الجمعيات البيئية والنقابات الأردنية في الحؤول دون إقامة منتجع في محمية ديبين. عائق آخر هو عدم مرونة معظم هذه المنظمات واتسامها بالبيروقراطية وافتقادها إلى الحاكمية والشفافية تجاه أعضائها بالإضافة إلى عدم تداول السلطة فيها. واعترف الأستاذ علوانة بأن مؤسسات المجتمع المدني لم تستطع خلق قوة ضغط على النواب كون بعض البرلمانيين ينظرون برؤية إلى دور هذه المؤسسات كما إلى أهدافها وأجندتها، خاصةً فيما يعود إلى الجمعيات التي لديها تمويل أجنبي مما خلق حالة من الرفض في التعامل معها شعبياً ورسماً. أيضاً من الصعوبات الموجودة عدم بناء هذه المؤسسات لتحالفات ولنماذج إنتلافات إلا فيما ندر.

بالنسبة لعلاقة مؤسسات المجتمع المدني مع البرلمان، أشار الأستاذ علوانة بأنها تقترب من الجفاء والقطيعة إلا فيما ندر، فلا يوجد تعاون بالقدر الكافي، والدعوات لا زالت خجولة لتطبيق فكرة إقامة لجان موازية للجان البرلمان تعزيزاً للمشاركة الشعبية في صنع القرار، وسبب ذلك نقص الكفاءات والإمكانيات المالية لدى هذه المؤسسات من جهة، وعدم رغبة البرلمانيين بالتعامل مع هذه المؤسسات من جهة أخرى مبررين ذلك بالتمويل الأجنبي. كما يتخوف البعض من تغوّل مؤسسات المجتمع المدني على البرلمان أو على الدولة.

وطرح الاستاذ علوانة إجراء حوار دائم لإزالة التحسس الموجود بين الطرفين، وأشار في هذا المجال إلى مكتب معلومات المتوسط للبيئة والتنمية المستدامة والثقافة الذي يقوم على التعاون مع مجمع برلماني متوسطي ومؤسسات أهلية. وخلص الأستاذ علوانة إلى ذكر عدد من التوصيات ومنها: حاجة اللجان النيابية إلى اختصاصيين، والدعوة إلى بدء حوار طويل يفضي إلى تشكيل لجان موازية مبنية على الثقة، وتعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني بدعم من النواب تمكيناً لهذه المؤسسات من القيام بواجبها على صعيد المجتمع كما على صعيد مجلس النواب.

- الكلمة الثالثة: الأستاذ سعد الدروبي (مدير مركز لارسا للدراسات القانونية وحقوق الانسان)

- تجربة العراق:

تحدث الأستاذ الدروبي عن تجربتين في العراق لمنظمات المجتمع المدني، الأولى في الانتخابات التي جرت مؤخراً ودور هذه المنظمات في تثقيف وتوعية المجتمع، ففي العام 2003 تشكلت منظمات وجمعيات حاولت استيعاب ما حصل في العراق بسد ما سمّي «بالفوضى الخلاقة» وعجز الدولة عن كل شيء. وبعد صدور القرار رقم 2003/43 عن الحاكم الإداري الأميركي بدأت هذه المنظمات بالعمل على التوعية والتثقيف على الانتخابات من جهة، كما بدأت بالتحرك في موضوع المسائل الإنسانية من جهة أخرى. وفي موضوع الانتخابات قامت مؤسسات المجتمع المدني بوضع قائمة موحّدة مجهولة الأسماء. وتحدث الأستاذ الدروبي عن مشكلة القرار القاضي بإلغاء قانون الأحوال الشخصية من قبل مجلس الحكم المحلي والتي وقفت منظمات المجتمع المدني في وجهه واعتبرته يؤدي إلى تكريس الطائفية والمذهبية والتفرقة بين الأديان كما يكرّس التمييز ضد المرأة. وضغطت مؤسسات المجتمع المدني باتجاه إلغاء هذا القرار، وبالفعل جرى تعليق التنفيذ. إنما المشكلة التي حصلت لاحقاً هي في دسترة هذا القرار بموجب المادة 41 من الدستور عبر عملية التفاف قامت بها القوى السياسية على منظمات المجتمع المدني. وتمنى الأستاذ الدروبي على لجنة التعديلات الدستورية إعادة النظر بالمادة 41 لجهة إلغائها أو تعديلها مع عدة مواد أخرى، علماً أن مؤسسات المجتمع المدني تقوم بالضغط لتعديل عدة مواد عبر وسائل الإعلام كما عبر الاتصال المباشر مع النواب.

وختم الأستاذ الدروبي عرضه بإعطاء المشاركين فكرة عن مركز لارسا للدراسات الذي تأسس في العام 2005 والذي يتألف من كل تلاوين الطيف العراقي، هذا المركز الذي قدم شهاداً من أعضائه من القضاة والمحامين والأساتذة الجامعيين.

- الكلمة الرابعة: السيد أليساندرو كوستا - (استاذ في القانون الاقتصادي الدولي - منسق برامج إيبالمو):

استهل السيد كوستا مداخلته بالإشارة إلى أن الأحزاب كانت المحرك الذي استندت إليه الديمقراطية في الماضي، ومع انهيار الإيديولوجيات التقليدية لا سيما الاشتراكية والشيوعية تضاعفت قدرة الأحزاب على جمع الأشخاص، وتبعاً لذلك تراجع الثقة بالسياسيين، وبالمقابل بدأت أهمية المجتمع المدني تتزايد، وأشار هنا إلى صعوبة مفهوم المجتمع المدني لأن الهيئات التمثيلية يتم وصفها بطريقة سلبية كونها مجموعة من المنظمات التي تمثل أفراداً غير مسؤولين عن إدارة الدولة.

إن المنظمات غير الحكومية التي تنظم المجتمع المدني هي في الواقع هيئات من طبيعة مختلفة تتوصل إلى تشكيل تجمّع يطالب بمصالح المواطنين، وهذا هو الابتكار الجديد الذي ظهر خلال الثلاثين سنة الماضية، فالمجتمع المدني يضم المنظمات غير الحكومية التي لا تتميز ببرنامج سياسي كما الأحزاب لكنها تؤمّن الدعم لبعض المصالح الخاصة أكانت بيئية أو تلك المتعلقة بحقوق الانسان أو بحقوق الأقليات وغيرها من المصالح المتعلقة بالمجتمع.

إذا هذا هو التغيير الرئيسي الذي حصل ذلك أن المصالح التي تدعمها المنظمات غير الحكومية أصبحت تشكل نقاط قوة بالنسبة إلى السياسيين ودخلت في برامجهم الانتخابية. من جهة أخرى من الواضح أن المصالح لها طبيعة مختلفة عن بعضها البعض، فعندما نتكلم عن حماية البيئة أو حماية الطفولة نجد إجماعاً على هذه المواضيع أما عندما يجري الحديث عن مصالح خاصة لا سيما المصالح الاقتصادية تحصل المشكلة ويقع الخلاف. والسؤال الذي يُطرح هنا هو: هل يمكن اعتبار هذه المصالح ذات قيمة للمجتمع؟ لافتاً أنه في إطار الأبحاث التي سيقوم المشروع بإعدادها سيتم التطرق إلى فكرة طرح مثل هذه الأسئلة التي تكون شخصية في بعض الأحيان كالسؤال عن ما يلي: ما رأيكم بالمصالح الاقتصادية؟ وكيف يمكن لهذه المصالح أن تتمثل بطريقة شفافة؟ وهل هذا الأمر ممكن؟.

هناك مسائل متقاطعة كحماية الأقليات الثقافية أو الإثنية، فماذا عن هذه المصالح المتقاطعة؟ وهل هذه وسيلة تسمح بتخطي الانتماءات الصغيرة؟ وبالتالي تكون نموذجاً للتوحد وللدفاع عن المصالح المشتركة؟.

ولفت الأستاذ كوستا في ختام مداخلته بالإشارة إلى تخصيص طاولة نقاش بشأن مسألة المرأة ومقارنة تجارب الدول المشاركة في هذا الإطار.

- الكلمة الخامسة: السيد سيرجي مريلي (رئيس الجمعية الإيطالية للمنظمات الأهلية) - تجربة إيطاليا

بدأ مداخلته بالحديث عن علاقة المجتمع المدني بالمؤسسات السياسية معتبراً أن هذه العلاقة تتميز بخصائص ثلاث هي: إضفاء الطابع الديمقراطي على الأجهزة المنتخبة، وبأنها منظمات لا تتوخى الربح، والتسييس أو الطابع السياسي.

وبعد أن عرض للإحصاءات عن عدد المنظمات غير الأهلية التي تعمل على المستوى الوطني (وعددها 120) كما على المستوى الدولي (وعددها 160) أشار بأنها تمثل أكثر من مئة مليون عضو وتساهم بنسبة 6% من إجمالي الناتج القومي وتقوم بتوظيف مليون ونصف مليون شخص.

ولفت إلى أنه تمّ الاعتراف في إيطاليا من قبل حكومة رومانو برودي بمفهوم الحزب الاجتماعي والذي يفرض إلزامية التشاور مع هذه المجموعات عندما يقوم البرلمان بالتصويت على قوانين مالية، وهذا يدل على أهمية العمل التطوعي والاجتماعي للمنظمات غير الأهلية. إن الجمعية الإيطالية للمنظمات الأهلية تشترك في نقاش كافة القوانين المتعلقة بمختلف القطاعات، والقرار الموقع مع حكومة برودي يفرض التشاور مع المجتمع المدني خاصةً فيما يتعلق بتمويل أنشطة الحكومة، وهذا موضوع مهم لأن الاستقلالية تقاس بقدرة المنظمات على ملء الموارد الخاصة. إن مؤسسات المجتمع المدني لا تكتفي بتقديم الخدمات أو بممارسة الرقابة على العمل الحكومي والبرلماني إنما تمارس أنشطة توجيهية بشأن مواضيع تسمح بتعزيز المواطنة النشيطة. وعرض لعدة مبادرات قامت بها المنظمة لتطوير العلاقة بين المجتمع المدني والمؤسسات السياسية خاصةً حملة التوقيعات التي جمعت أكثر من ألف توقيع والتي تقرر على إثرها إجراء تعديل لبعض النصوص الدستورية.

في الخلاصة أشار السيد ميرللي إلى أن التمثيل الانتخابي لم يعد كافٍ والعمل جاري أوروبياً على إدخال كل هذه المفاهيم في مشروع الدستور الأوروبي الذي أقرّ بالديمقراطية التشاركية بموازاة الديمقراطية الانتخابية، ولا بد بالتالي من تمثيل كافة الأجهزة الوسيطة بين المجتمع المدني وبين الأجهزة البرلمانية والحكومية، ولا بد في هذا المجال من إيجاد آليات رسمية لتطبيق هذا المفهوم الجديد للديمقراطية التشاركية. وفي الختام أكد السيد ميرللي على مبدأ تخطي الحواجز التي تفصل بين المنظمات أكانت علمانية أم دينية مما يضيف قيمة جديدة تؤدي إلى إرساء قواعد الديمقراطية وتعزز دور المجتمع المدني.

مناقشة عامة حول البرلمان والمجتمع المدني: رؤية برلمانية ورؤية المجتمع المدني

- **النائب موسى الخلايلة (الأردن)** سجّل على الأستاذ زيادة علونة تجنيه غير المبرر حين طرح في مداخلته لموضوع عدم تعاون مؤسسات المجتمع المدني مع البرلمان، لافتاً إلى أنه قبل أن يكون نائباً كان ناشطاً في عدة نقابات واتحادات، كما لفت الأستاذ الخلايلة إلى موضوع المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموجود في أوروبا والذي يجمع كل الفرقاء، وهو مجلس شبه برلماني تُطرح فيه جميع المشاكل الاجتماعية والاقتصادية ويكون له رأي إستشاري غير ملزم في تقديم التشريعات، وتمنى على المشاركين التوصية بإنشاء هذا المجلس في الدول العربية.

- **النائب غسان مخيبر (لبنان)** انتقد دور المنطقة العربية بالنسبة للقوانين التي يتم تطبيقها على منظمات المجتمع المدني وهذا الأمر يعرفه البرلمانيون المشاركون، كما أشار إلى أنه يجب التأكيد وبالشكل الكافي على حرية تأليف الجمعيات. ثم طرح موضوع تمويل منظمات المجتمع المدني كونه تمويل محدود في الدول العربية. ولفت انتباه السيد ميرللي إلى أن كفاءة السياسيين غالباً ما تُستغل لتشويه عمل منظمات المجتمع المدني. إن المؤسسات التي تفكر في السياسة في العالم العربي تعتبر وسائل للتغيير ويجب التفكير في عمل هذه المؤسسات. من جهة أخرى لم يوافق الاستاذ مخيبر على استعمال تعبير «منظمات غير حكومية» اقترح استعمال عبارة «منظمات المجتمع المدني» حتى لا يتم الربط غير المباشر بالمنظمات التي تخضع لإرادة الحكومة. وختم الاستاذ مخيبر بالقول أن الشرط الأساسي لوجود مجتمع مدني سليم هو في تعزيز مسؤولية البرلمانات في تغيير القوانين المتعلقة بالجمعيات والأحزاب السياسية مما يدعم ويعزز الحرية والديمقراطية.

- **السيد جيلبير ضومط (ممثل جمعية «نحو المواطنة»)** - لبنان أبدى قلقه من الكلام عن المجتمع

المدني بلغة خشبية معتبراً أن العلاقة بين المجتمع المدني وبين السياسيين هي علاقة مدّ وجزر، وأعطى أمثلة عن اتصال مرصد الأداء النيابي مع النواب لتقييم نشاطاتهم مشيراً إلى عدم حصول تجاوب بالشكل

المطلوب في هذا الإطار. وشرح باختصار مهمة المرصد مقترحاً على هذه الورشة التوصية بالمطالبة بالحصول على المعرفة من خلال الإطلاع على كيفية تصويت النواب، كون محاضر الجلسات لا تذكر هذا الأمر، كما والتوصية بإيجاد مكان للقاء النواب مع ممثلي المجتمع المدني ومأسسة هذا المكان نظراً للمصلحة المشتركة للطرفين.

- **النائب يوسف أحمد مصطفى (العراق)** استخلص من التجربة العراقية بأن الشعب العراقي هو شعب واحد لكنه متنوع في الوقت نفسه، وشدد على المرحلة الانتقالية التي يمرّ بها العراق حالياً مشيراً إلى أن منظمات المجتمع المدني هي في بداية تكوينها، مع العلم بأنها ناشطة في إقليم كردستان وتعمل في حقول مختلفة متمنياً تعميم هذه التجربة على كل أنحاء العراق. وأشار إلى ضرورة دعم مؤسسات المجتمع المدني خاصةً في المجتمعات التي لا تزال تعمل على العشائرية، مشيراً إلى أن الخشية هنا هي أنه في حال تعزيز دور المنظمات الأهلية سيؤدي ذلك إلى زوال العشيرة.

- **النائب جابر حبيب جابر (العراق)** أوضح في موضوع دعم منظمات المجتمع المدني للائحة انتخابية غير معروفة الأسماء بأنه وللدقة فقد تمّ الإعلان عن بعض الأسماء. واشاد بالتجربة الانتخابية التي حصلت في العراق لأنه بالرغم من التهديد بتفجير مراكز الاقتراع ذهب الناس واقتنعوا وحصلت أعلى نسبة مشاركة لم تشهدها أي دولة مستقرة من الدول، وهذه الحقيقة تجيب على التساؤل حول شرعية هذا المجلس. وعرض للواقع المؤلم في العراق حيث قتل عضوان من البرلمان وجرح العشرات من الأعضاء وجرى تفجير البرلمان، وشدد على أنه من المؤلم التشكيك بشرعية هذه التجربة. بالنسبة لقانون الأحوال الشخصية أشار السيد جابر إلى التعاون الكبير الذي حصل بين مؤسسات المجتمع المدني والبرلمان عبر اللجنة الدستورية مع تأكيده بوجود عدة آراء في هذا الموضوع علماً بأن المادة 41 من الدستور تترك الخيار في اعتماد الدين الذي يريده لأي مواطن. وختم بالقول أنه في كل الأحوال لا يجب أن نضيع الحقوق التي تخشى منها منظمات المجتمع المدني.

- **النائب إيمان الفاضلي (العراق)** تساءلت كيف لا يوجد تعاون بين النائب وبين مؤسسات المجتمع المدني في حال كانت هذه الأخيرة تقوم بتدريب الناخبين وتثقيف النواب. وذكرت بأن مؤسسات المجتمع المدني في العراق لها دور فعّال ونشط بسبب دعم الحكومة لهذه المنظمات، هذا بالإضافة إلى وجود لجنة نيابية هي لجنة المجتمع المدني ووزارة خاصة بالمجتمع المدني واللذان تقومان بدعم المؤسسات الأهلية.

- **النائب سليمان عبيدات (الأردن)** لفت إلى وجود مؤسسات مجتمع مدني نشيطة جداً في علاقتها مع البرلمان منها مؤسسة ميزان، ومركز حماية الصحفيين، ومركز الدراسات البرلمانية، ومنبر الأمة. كما أكد أن البرلمان يشعر بضرورة وجود علاقة تكاملية بين الطرفين يمكن العمل على تفعيلها من خلال إرسال

مشاريع قوانين من مؤسسات المجتمع المدني إلى البرلمان وعقد ندوات ومحاضرات. وفي المقابل فإنه يوجد مؤسسات مجتمع مدني لا يعرف القائمون عليها بأسماء الوزراء ولا النواب الذين هم في المحافظة نفسها. وأشار إلى أن الأستاذ زياد علاونة ظلم المجلس حين قال بوجود قطيعة أو تحسس بين هذه المؤسسات والبرلمان، وأعطى مثلاً عن جبهة العمل الإسلامي التي تتعاون في الوقت الراهن مع مؤسسات المجتمع المدني وكان لها في السابق عدة تحفظات على عملها وعلى تمويلها.

- **د. محمد المصالحه (الأردن)** أشار إلى حصول تحول كبير في موقف المؤسسة الرسمية في الدول العربية تجاه مؤسسات المجتمع المدني والدليل على ذلك تنامي عدد هذه المؤسسات كما أشاد بتجربة العراق في هذا الإطار لافتاً إلى التعاون العراقي الأردني في هذا المجال، وسأل عن كيفية تعزيز التشاركية بين مؤسسات المجتمع المدني والبرلمان خاصة وأن السياسات لا تصنعها الحكومات بمفردها إنما بالمشاركة مع مؤسسات المجتمع المدني، ودعا في النهاية إلى تعزيز المشاركة وإلى إشعار البرلمانين بحاجتهم إلى التطوير.

- **السيدة إنعام المفلح (منبر الأمة) - الأردن** شددت على عبارة أن المجتمع المدني هو موروث إنساني بطبعه، أي هو إنسان قبل أن يكون دولة أو مؤسسة ونواته فرد. هذا المجتمع المدني إبتدعه الانسان لتحسين أوضاعه، وهذا التحسين يتم بالمشاركة مع مجموعته كما مع الآخرين. ولفتت إلى أن مؤسسات المجتمع المدني في الأردن هي مؤسسات فعالة ومشاركة مع السلطات الثلاث موردة أمثلة عن هذه المشاركة أبرزها الأهمية التي أولتها جلالة الملكة رانيا وسمو الأميرات في الأردن لهذه المؤسسات واللواتي هن إما رئيسات فعاليات أو فخريات لمنظمات مجتمع مدني. كما أشادت بالتجربة اللبنانية وفعاليتها خاصة فيما يعود للتكافل والتكامل الذي قام به الشعب اللبناني خلال حرب تموز الأخيرة.

- **د. كامل مهنا (لبنان)** ذكر أن التشريعات المتعلقة بمؤسسات المجتمع المدني قليلة جداً في لبنان، وحث هذه المؤسسات على تقديم مشاريع قوانين مع أسبابها الموجبة للعمل على تبنيها من قبل النواب. وأثنى على فكرة إنشاء مكان للقاء النواب وممثلي الهيئات الأهلية من خلال خلق نوع من رواق Anti-chambre في مكان قريب من المجلس النيابي وذلك لتقديم الاقتراحات وتطوير التشريعات.

- **النائب د. نبيل نهار (الأردن)** تطرق إلى دور النقابات المهنية التي قامت باحتضان العمل السياسي في الأردن قبل العام 1989 والتي خرج من رحمها العديد من السياسيين على مختلف آرائهم ومشاربهم، ولعبت هذه النقابات دوراً كبيراً في الحياة السياسية الأردنية، وذكر بأن آخر أشكال التعاون كان فيما حصل من مشاركة لهذه النقابات في وضع قانون النقابات حيث قام المجلس النيابي بتلبية عدد من المطالب التي أثارها هذه النقابات ولو بالحد الأدنى. ولفت إلى وجود اختلاف في التقييم من قبل النواب لعمل مؤسسات المجتمع المدني، فبعض هذه المؤسسات محترمة ومقدّرة ويتم التعاون معها، والبعض الآخر يوجد شكوك حول نشاطاتها وتمويلها، والمهم في كل الأحوال أن تتواصل الجمعية أو المؤسسة مع النائب وليس العكس.

- **النائب السيدة أدب السعود (الأردن)** لفتت إلى أن أعضاء مجلس الأمة هم أعضاء في مؤسسات المجتمع المدني أيضاً، حيث يوجد الكثير من النواب المنضوين في نقابات مهنية كما يوجد نواب هم أعضاء في جمعيات بيئية وغيرها من المنظمات التابعة للمجتمع المدني. وإذا حصل أي انتقاد لهذه المؤسسات فهو من باب النقد الذاتي كوننا ننتقد أنفسنا، وهو يهدف إلى تحسين مسيرة مؤسسات المجتمع المدني، وصحة هذا الكلام هي في أن النائب يبقى في المجلس لفترة معينة ثم يصبح خارج البرلمان ولكنه يبقى في المؤسسات الأهلية. وبعد أن أعطت أمثلة عن أشكال التعاون الذي حصل بين مؤسسات المجتمع المدني والبرلمان عبر نصوص قانونية متعددة ذكرت أخيراً أن موضوع التحسس من بعض الجمعيات هو في موضوع التمويل حصراً والكل يعرف أنه يوجد أشخاص جنوا ثروات طائلة من وراء الجمعيات.

- **السيد حيدر المثني الساعدي (باحث) العراق** أعطى شهادة عن التعاون الذي حصل مع المجلس العراقي حول قانون الأحوال الشخصية مشيراً إلى أن مؤسسات المجتمع المدني لها فعاليتها وتمنى لو أن السيد الدروبي خاض أكثر في التفاصيل.

- **السيد فراس جاسم موسى (باحث) العراق** أوضح أن مؤسسات المجتمع المدني ساهمت إلى حد ما في مكافحة الفقر والتشرد والجهل، مركزاً على أنه لا يكفي وجود وزارة ولجنة برلمانية تتعلق بالمجتمع المدني بل يوجد حاجة فعلية للعمل معاً بغية تكامل التشريعات وتناسقها، وأورد آلية من آليات الحوار تتمثل في عقد ورش عمل مشتركة خلال مرحلة إعداد وكتابة الدستور العراقي بحيث كانت إحدى ثمار هذه الورش تفعيل قانون الأحوال الشخصية حين تم أخذ الملاحظات بالإعتبار.

- **النائب ناصر نصرالله (لبنان)** أشار إلى موضوع تنظيم المجتمع المدني لنفسه أولاً ملاحظاً وجود تضارب بين مسؤوليه وبين من يتعاطى معه من الداخل، وهذه مسألة تتطلب معالجة أكثر من علاقة مؤسسات المجتمع المدني مع البرلمان، واقترح عقد ندوات مستقبلية للبحث في هذه النقطة. ولفت من ناحية أخرى إلى الدور الذي يقوم به المجلس النيابي اللبناني تجاه مؤسسات المجتمع المدني وبتوجيه من دولة الرئيس نبيه بري بشأن توجيه الدعوة رسمياً إلى ممثلي هذه الهيئات لحضور اجتماعات اللجان النيابية والمشاركة مع النواب في البحث للوصول إلى نقاط مشتركة، وهذا الأمر حصل في العديد من القوانين التي تم إقرارها مثل قانون الإيجارات والمعوقين والنصوص المتعلقة بالحركة النقابية، وهذا الأمر لا يقتصر على الجمعيات بل ينسحب على الاقتصاديين ورجال الأعمال أيضاً، وفي أغلب الأحيان يحصل التوافق في الرأي بشأن المشاريع والاقتراحات المبحوثة.

وفي نهاية الجلسة شكر السيد فوللوني جميع الآراء والملاحظات التي أبدتها المشاركون.

الجلسة الختامية: ملاحظات من رئيس معهد إيبالمو ومن ممثل برنامج إدارة الحكم في الدول العربية

- السيد جياتي دي ميكللس: أوضح في بداية مداخلته بأن الدكتور سليم نصر سيحاول تلخيص الأفكار الرئيسية التي جرى طرحها، وأبدى رضاه عن مستوى المناقشات التي دارت، كما أبدى امتنانه للنتائج كون المقاربتين اللتين جرى اختيارهما كانتا ناجحتين، وهما: الأولى، المساهمة، من خلال مجموعة من الدراسات في التوصل إلى بعض التحليل والاقترحات التي تسمح بتحسين عمل مؤسسة البرلمان. والثانية، محاولة خلق حوار بين البرلمانين المدعويين. وهذه المقاربة سجلت نجاحاً أكثر من الأولى نظراً للحوار الحقيقي والنقاش الجدي الذي حصل في كافة المواضيع وذلك بالرغم من الواقع المختلف في البلدان المشاركة.

وأشار إلى ان البرنامج سيحاول التركيز في المرحلة المقبلة على نتائج الأبحاث وذلك استناداً إلى هذه المساهمات والمناقشات. وبعد أن شكر كل شخص على مساهمته أبدى ضرورة الانتباه إلى النقاط التي أثّرت لحصول تحسين إضافي للعملية الديمقراطية ولآلية الحكم خاصة وأن المجتمع العربي لا يزال يفتقر إلى المجتمع السياسي الديمقراطي الناشط، والذي في غيابه لا يمكن للنظام الديمقراطي أن يعمل بشكل صحيح.

واستعرض السيد ميكللس للمناقشات التي حصلت في موضوع العلاقة القائمة بين البرلمان كتعبير ديمقراطي والسلطة التنفيذية والتجارب المختلفة التي طرحت في هذا الخصوص. ووعده بحصول فرصة أخرى لمتابعة هذا الحوار في المستقبل، وأمل أخيراً أن يتم الأخذ بهذه المناقشات للمضي قدماً في مسيرة إضفاء الطابع الديمقراطي على البلدان العربية.

- الدكتور سليم نصر: أكد في مداخلته على أن دعم وتطوير المؤسسات البرلمانية في المنطقة العربية يشكّل أولوية من أولويات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في المنطقة والذي لديه دعم برلماني وطني في أكثر من 12 دولة عربية بما فيها لبنان. كما يوجد برنامج إقليمي للتنمية البرلمانية في المنطقة العربية والذي يركّز على تعاون أكثر من دولة عربية في مواضيع معينة.

واستعرض د. نصر لعدد من النشاطات التي يقوم بها برنامج إدارة الحكم في الدول العربية من خلال مجموعات برلمانية إقليمية تعمل على مواضيع متخصصة وحساسة كدور البرلمان في الرقابة الديمقراطية على قطاع الدفاع والأمن، ودور البرلمان في إصلاح تشريعات الأحزاب السياسية، وتطوير وإصلاح الأنظمة الداخلية للبرلمانات، وتطوير قدرة البرلمانات على تعديل ومراقبة مشاريع الموازنة.

هذا بالإضافة إلى البرامج التقليدية التي يقوم بها البرنامج لتدريب موظفين واداريين من المجالس النيابية وآخرها دورة عُقدت بالتعاون مع مجلس النواب اللبناني لـ 12 أمين سر لجنة نيابية لمدة أسبوع وسوف تأتي مجموعة ثانية من 14 أمين سر للتعرف على التجربة الإدارية في المجلس النيابي اللبناني.

أيضاً اشار د. نصر إلى وجود عدد من المنشورات لدى البرنامج منها تأليف ومنها ترجمة وتصل إلى 30 منشور وتشكّل نواة مكتبة برلمانية عربية، وآخر ما نشر هو كتاب قام بإعداده أمين عام المجلس النيابي اللبناني الأستاذ عدنان ضاهر حول دراسة مقارنة للأنظمة الداخلية للمجالس النيابية العربية. هذا بالإضافة إلى الموقع الإلكتروني للبرنامج المتضمن مجموعة من المصادر والمعلومات والمعطيات عن العمل البرلماني العربي والعالمي.

وبالعودة إلى موضوع الورشة أشار د. نصر أن هذه الورشة، التي شهدت عروضاً ومناقشات عكست تبادلاً مفيداً وعميقاً للأفكار والتجارب، تأتي ضمن مشروع أوسع مع مؤسسة إيبالمو والدول الأربعة المشاركة. وأمل أن يساهم هذا المشروع في ترسيخ وتوسيع التبادل والتعاون بين برلمانات الدول الأربعة. وحدد د. نصر الخطوات التي ستتبع هذه الورشة وهي:

- استكمال ومراجعة الدراسات على ضوء مناقشات هذه الورشة.
- تطوير أوراق العمل والأبحاث التي عرضت والتي سيقوم البرنامج بإنجازها ونشرها ورقياً وإلكترونياً بصيغتها النهائية، مع تأمين ترجمتها إلى الإنكليزية.
- تنظيم زيارة غير تقليدية إلى البرلمان الإيطالي في الخريف المقبل، بمعنى أنها ستكون زيارة ميدانية لعدد من الدوائر الانتخابية بالتعاون مع عدد من البرلمانيين حيث سيتم التعرف على مكاتبهم وطريقة عملهم، كما والاطلاع على العمل في البرلمان الإيطالي.
- تنظيم ورشة في الربيع المقبل تسترجع جزئياً الدروس من الورشة الأولى ومن الزيارة ومن الدراسات كي تتم صياغة إقتراحات وتوصيات لمتابعة مشروع التعاون بين الدول الأربعة.
- إعداد تقرير تفصيلي عن أعمال هذه الورشة في الأسابيع المقبلة على أن يتضمن خلاصة الأوراق والمناقشات من أجل المتابعة وسوف يتم إرساله إلى المشاركين.

وختم الدكتور نصر مداخلته بشكر مجلس النواب اللبناني على رعايته واستضافته أعمال هذه الورشة، كما شكر جميع النواب والباحثين وممثلي مؤسسات المجتمع المدني على مشاركتهم وإسهاماتهم، وشكر أيضاً العاملين في مؤسسة إيبالمو، والزملاء في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كما في برنامج إدارة الحكم في الدول العربية الذين بدونهم لم يكن بالإمكان القيام بما حاولنا القيام به، وفي الختام شكر المترجمات على مجهودهن على مدى ثلاثة ايام.
